السلفية التكفيرية واقعها، جذورها، أفكارها، آثارها

د. جواد حسين محمد
جامعة القادسية/ كلية التربية / قسم علوم القرآن

تاريخ الطلب : ٢٠١٩/١١/١٩
تاريخ القبول : ٢٠١٩/١٢/١٥

الإيميل: Jawad_mohammed@qu.edu.iq

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى:﴿**ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلم لست مؤمناً**﴾(سورة النساء ٩٤).

الملخص :

فيما يأتي مجمل لما أفدناه في هذا البحث الذي تتمثل فكرته بتقرير واقع السلفية التكفيرية والتأمل فيه،وكشف حقيقتها بالنظر في مجمل معتقداتها، وبيان مدى توافقها مع ضروريات الشريعة الحنيفية السمحة – وبذلك تكون قد علمت أهميته – باعتماد منهج حلّي ونقضي مرجعه مصادر التشريع الأربعة الأساسية وهي الكتاب، والسنة،والإجماع، والعقل والتركيز على ثانيها؛لحجيته عندهم من دون باقي المصادر.وقد بينا في المقدمة معنى السلفية بهذا العنوان الاصطلاحي وحقيقته،وبينا في أول المطالب ماهية الإسلام والإيمان والشرك والكفر التي حددتها الشريعة ولم يقبل بها السلفية.وبينا في المطلب الثاني حدود الإسلام وأركانه التي أقرتها الشريعة وتجاوزتها الجماعات السلفية ولم تعبأ بها. وتناولنا في المطلب الثالث أهم متبنيات السلفية ومعتقداتها وبيان مدى بعدها عن واقع الإسلام وحقيقته.

The sammary

When is comes out lines of what we reported in this reserch ,which is his idea to reported areality of Ancestral, expitory and meditate on it , and un cocering its truth considering the totality of her thoughts and her beliefs and their compatibility with the necessities of sharia magnanimity,and so you have learned its importance,and adopting ajewelery approach,,and we spend their refernce soures of legislation the four basic ,they are the book and sunnah ,un animity, brain, focusing On the second source, i mean the hadith of prophetic merotic , in their approved soureces for their argument they have without the rest of the sources ,we have shown in the introduction the meaning of Ancestral in this idomatic address and its true , the statment first demands what islam and faith ,polytheism and dis belief set by the canon, it was not accepted by salafism and its pillars approved by sharia and overtaken by salafism groups it was not packe out , the third demands , we dealt with the most important salafism adoption and her beliefs and to show how far away from the reaity of islam. And its reality

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين، وبعد، فإن أحسن الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد (ص)، وشر الأمور محدثاتها،وكل محدث ضلالة،وكل ضلالة في النار.

ولا يخفى، أن الفكر السلفي – بما عرف من تشدد وتطرف – يعد حالة طارئة في الدين الإسلامي، والسلفية بهذا الاصطلاح المذهبي الشائع في عصرنا يعد اصطلاحاً حادثاً لم يعرف من قبل، وإنما استحدث بديلاً لعنوان الوهابية الذي أبغضه عموم المسلمين كما لا يخفى؛ لما قاموا به من أفعال شنيعة، ولما تبنّوه من آراء متطرفة.والحق، أن السلفية بهذا العنوان ليست إلا تلبيس وتضليل، وإنما المعني بهم شرذمة من المجسمة والمجبرة والمكفرة الذين يتقربون إلى الله باستباحة الدماء التي حرمها الله عز وجل متذرعين بدعوى اتباع السلف الصالح،ولكنها دعوى باطلة؛ لأنا تتبعنا أقوال السلف وآثارهم، وبحثنا عن آرائهم ومتبنياته مبما فيها الآثار المروية عن الصحابة، ومن بعدهم التابعين وأتباعهم، ثم آراء أعلام المذاهب، المنقرضة منها والباقية – وهم سلف الأمة – فلم نجد لهم رأياً أو قولاً يفيد ما تدعيه السلفية، كما بيناه في بعض مصنفاتنا[١]، وقد شهد بهذه الحقيقة غير واحد من الأعلام.

قال العلامة شرف الدين أحمد بن يحيى المنيري:"لايوجد في كتب علماء أهل السنة والجماعة عبارة (السلفية) و(مذهب السلفية) ومثل هذه الأسماء ابتدعت من طرق الوهابيين واللامذهبيين"[٢].

وقال العلامة محمد سعيد البوطي[٣]:"إن اختراع هذا المصطلح – السلفية – بمضامينه الجديدة بدعة طارئة في الدين لم يعرفها السلف الصالح لهذه الأمة، ولا الخلف الملتزم بنهجه"[٤]. وقال أيضاً:"ولم نعلم أن في أهل هذه القرون الغابرة كلها من استبدل بهذا المنهج الذي كان ولا يزال فيصل بين أهل الهداية والضلال، التمذهب بمذهب يسمى السلفية، بحيث يكون الانتماء إليه هو عنوان الدخول في ساحة أهل الهداية والرشاد، وعدم الانتماء إليه هو عنوان

١)ينظر: الإيمان والكفر، ص٢٠١، المنابع المذهبية،ص٥٦٠.

٢) الايمان والإسلام، ط، اسطنبول، ص٧٨.

٣) وهو ممن طالته يد الإرهاب السلفي التكفيري على إثر تفجير عبوة ناسفة، وهو يفسير كتاب الله في مسجد الإيمان بدمشق بتاريخ ٢٠١٣/٤/٩م.

٤) السلفية مرحلة زمنية،ص١٣.

الجنوح إلى الزيغ والضلال والابتداع"[٥].نعم، وجدنا أن معظم آراء السلفية ومتبنياتهم كان يقول بها المحكّمة الأولى،والأزارقة،والنجدات، والصفرية. فالسلف الحقيقي للسلفية هم الخوارج[٦]، ومن قبلهم مسيلمة وسجاح وطليحة وأعراب نجد الجفاة الأجلاف، الذين بقوا يتقاتلون أربعين سنة من أجل ضرع ناقة،ومثلها من أجل داحس والغبراء، والذين وصف الله تعالى وفدهم وأعيانهم بأن أكثرهم لا يعقلون[٧]، ووصفهم رسول الله (ص) بالقسوة والجفاء وغلظ القلوب[٨]، ووصف بلادهم بأرض الزلازل والفتن، ومطلع قرن الشيطان، ورأس الكفر[٩]، ومن بعدهم جاء محمد بن عبد الوهاب النجدي الذي أحيا شبهات أسلافه الخوارج في تكفير المسلمين وإباحة دمائهم وأموالهم وأعراضهم في منتصف القرن الثاني عشر الهجري، واستطاع مع حليفه محمد بن سعود أن يفرض سيطرته على نجد، ثم الجزيرة كلها، ولم تسلم من شره حتى البلدان المجاورة، وأعملوا السيف في أهلها؛بدعوى كونهم مشركين، وعاثوا في الأرض فساداً بحدود ثمانين عاماً إلى أن أباد الله خضرائهم على يد إبراهيم بن محمد علي باشا سنة ١٢٣٣هـ.وعلى أنقاض الدولة العثمانية استطاع الانجليز إحياء الدعوة الوهابية وزوقوها بعنوان السلفية، وأعادوا بعثها من جديد على يد جون فبيلي والمستر كوكس، وقادها بنجاح هذه المرة عبد العزيز آل سعود ومعه آل الشيخ أصحاب الزعامة الدينية للفكر السلفي[١٠]،فأعادوا الكرة كما فعلوا أول مرة، وهاهي الأمة اليوم تعاني من

٥) المصدر نفسه، ص٢٣٠.

٦) بل هم من الخوارج بحسب النصوص الثابتة عن النبي (ص) كما سنبينه.

٧) في قوله تعالى:﴿**إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون**﴾. سورة الحجرات:٤.

٨) ينظر: صحيح البخاري، ج٤، ص٢٥٨ وج٧، ص٩٤، صحيح مسلم، ج١، ص٥١،مسند أحمد، ج٢،ص٢٠٧و٢٧٣.

٩)ينظر: صحيح البخاري، ج٢، ص٨٥ ومواضع أخرى كثيرة،صحيح مسلم، ج٨، ص١٨٠،مسند أحمد، ج٢، ص١٨و٢٦و٥٠ومواضع أخرى كثيرة.

١٠) من خلال تتبعنا لجانب من اهتمامات السلفية الفكرية والاعتقادية، ولا سيما من جهة ما يطبعون وينشرون من مصنفات وآثار، وما يبدونه لأصحاب هذه المصنفات من مدح وتعظيم مع وصفهم بالسلف الصالح، فضلاً عن اعتماد أقوالهم ومتبنياتهم – في عصرنا هذا – والاحتجاج بها، وبثها في بطون الكتب والمصنفات، تحشية ومتناً، وعد أقوالهم وآرائهم الفيصل بين الإيمان والكفر، وجدنا أنهم شر ذمة من الحشوية المجسمة والمجبرة والمكفرة، ومن أبرز هؤلاء: عثمان بن سعيد الدارمي (ت٢٨٠هـ)، ومحمد بن العباس الأخرم (ت٣٠١هـ)، وابن خزيمة النيسابوري (ت٣١١هـ)، ومحمد بن إسحاق السراج (ت٣١٣هـ)، وأبو علي البربهاري (ت٣٢٣هـ) وأبو أحمد العسال (ت٣٤٩هـ)وابن بطة العكبري (ت٣٨٧هـ)، ومحمد بن إسحاق بن منده الأصبهاني (ت٣٩٥هـ)، وابن حامد الوراق (ت٤٠٣هـ)، وأبو القاسم اللالكائي (ت٤١٨هـ)، وأبو عمر الطلمنكي (ت٤٢٩هـ)، وأبو عثمان الصابوني (٤٤٩هـ)، وأبو يعلى الفراء (ت٤٥٨هـ)وعلي بن عبيد الله بن نصر الزاغوني (ت٥٢٧هـ)، وابن تيمية الحراني (ت٧٢٨هـ)، وتولبه ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ).

شر أعمال السلفية ومشتقاتها – من قاعدة، وطالبان، وداعش، وبوكوحرام وغيرهم – وسوء آثارهم[١١]. ومجمل ما جاءوا به من متبنيات ومعتقدات، سيكون محور بحثنا الذي سيأتي في مطالب ثلاثة،سنبين في أولها حقيقة الإسلام والإيمان والشرك والكفر التي حدها الإسلام، ولم تلتزم بها السلفية.وفي ثانيها أركان الإسلام وحدوده التي تجاوزها معشر السلفية.وسنتناول في ثالثها أهم متبنياتهم الاعتقادية والفكرية وبيان مدى تماميتها، وإثبات أنهم من فرق الخوارج.وتليها خاتمة نجمل فيها ما نفيده في هذا المبحث.أما المنهج الذي نتبعه في تقرير هذا البحث فهو منهج توفيقي بين صريح المعقول وصحيح المنقول، ومعظم إجاباتنا على ما جاء به هؤلاء ستكون عن طريق الحل والنقض، والله الموفق.

المطلب الأول

حقيقة الإسلام والإيمان والشرك والكفر عند السلفية

معنى الإسلام والإيمان:

ذهب معظم المسلمين إلى التفريق بين معنى الإسلام ومعنى الإيمان؛لما دل عليه النقل والعقل، وقد خالف ذلك خوارج الصدر الأول وخوارج هذه الأعصار- أعني الوهابية والسلفية – وشرذمة من حشوية أهل الحديث، فلم يفرقوا بينهما وجعلوا معناهما واحداً. والحق أن بينهما عموما وخصوصا مطلقاً، فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمن، وكل عاقل يستطيع أن يميز بين من أسلم خوفاً أو نفاقاً أو تزلفاً أو لأمر ما،وبين من انعقد الإيمان في قلبه.وقد صرح الكتاب والسنة بهذه الحقيقة بما لا لبس فيه.قال تعالى:﴿**قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم**﴾[١٢]، ولا يخفى وضوح دلالة الآية الكريمة على أن الإسلام هو إظهار قبول الشريعة والنطق بالشهادتين، كما بينت أن الإسلام غير الإيمان؛لقوله تعالى:﴿**قل لم تؤمنوا**﴾ففيه نفي للإيمان دون الإسلام،وإذا أضيف إلى ذلك الإظهار اعتقاد وتصديق بالقلب، فذلك هو الإيمان وصاحبه المؤمن حقاً، والأحاديث والآثارالواردة بهذا المعنى متواترة، ومن ذلك: ما روي عن أنس بن مالك أن رسول الله (ص) قال:"الإسلام علانية والإيمان في القلب، قال: ثم يشير بيده إلى صدره ثلاث مرات، قال ثم يقول: التقوى

١١)ينظر: الإيمان والكفر، جواد الورد، ص٢١٥.

١٢) سورة الحجرات:١٤.

ها هنا، التقوى ها هنا"[١٣].وعن سعد بن أبي وقاص أنه قال :" أعطى النبي (ص) رجالاً ولم يعط رجلاً منهم شيئاً، فقال سعد: يا نبي الله! أعطيت فلاناً وفلاناً ولم تعط فلاناً شيئاً وهو مؤمن، فقال النبي (ص): أو مسلم؟! حتى أعادها سعد ثلاثاً والنبي (ص) يقول: أو مسلم؟!"[١٤].

وعن الفضيل بن يسار قال:"قيل لأبي جعفر (رض) في قول النبي (ص): لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، قال: فدوّر دائرة، وقال: هذا الإسلام، ثم دوّر في وسطها دائرة فقال: وهذا الإيمان محصور في الإسلام، فإذا سرق أو زنا خرج من الإيمان إلى الإسلام، ولا يخرجه من الإسلام إلا الشرك"[١٥]، قال الآجري عقب الحديث:"ما أحسن ما قال محمد بن علي رضي الله عنهما، وذلك أن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، والإسلام لا يجوز أن يقال: يزيد وينقص"[١٦].إلى غير ذلك من النصوص الكثيرة التي تؤكد صراحة على التمييز بين الإيمان والإسلام، والأمر ليس بخفي، فكل مسلم يستطيع أن يحكم على نفسه إن كان مؤمناً حقاً أو أسلم نفاقاً أو رياءً أو لغاية ما، والأمر إلى الله سبحانه أولاً وآخراً،فهو الذي يحكم على نيات العباد ويحاسب عليها، فإنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى، كما صح عن النبي (ص)، وإنما يكتفي من العبد ظاهر الإسلام، وهو الإقرار بالشهادتين، فبهما يحكم بإسلامه ويحقن دمه، ويحفظ ماله وعرضه، وتجري عليه أحكام أهل الإسلام، وإن لم يدخل الإيمان حقيقة إلى قلبه، إذ لا سلطان لأحد على القلوب إلا الله سبحانه، والنصوص بها المعنى متواترة –كما سنبينه – وحتى الإيمان له درجات وشعب كما صح عن النبي (ص):"الإيمان بضع وسبعون شعبة فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان"[١٧].وبناءً على هذا، فما كان من قبيل قوله (ص):"من لا حياء له لا إيمان له"ليس بمخرج من الإيمان وإنما يكون نقص في

١٣)ينظر: مسند أحمد، ج٣، ص١٣٤، مسند أبي يعلى، ج٥، ص٣٠٢،مصنف ابن أبي شيبة، ج٧،ص٢١١.

١٤) مسند أحمد، ج١، ص١٧٦و١٨٢، صحيح البخاري، ج١، ص٢٣،صحيح مسلم، ج٣، ص١٠٤، سنن أبي داود، ج٤، ص٢٢٠، ح٤٦٨٣و٤٦٨٥، سنن النسائي، ج٨، ص١٠٣، مسند أبي يعلى، ج٢، ص٦٩ح ٧١٤و ص٨٣ح٧٣٣.

١٥) أخرجه الآجري في الشريعة، ص١١٩ح٢٣٠، والبزار في مسنده كما عن الهيثمي في مجمع الزوائد، ج١، ص١٠١.

١٦) الشريعة، ص١٢٠.

١٧)ينظر: صحيح مسلم، ج، ص٤٦، صحيح البخاري، ج١، ص١٥، مسند أحمد، ج٢، ص٣٧٤و ٤١٤و ١٤٤.

الإيمان[١٨].فلو قلنا: بخروج كل من أذنب ذنباً من الإيمان – من قبيل: إيذاء الجار، والرياء، والكذب، وعدم الأمانة، والنميمة، والسرقة، والزنا، وشرب الخمر، وعقوق الوالدين، وسباب المسلم، وقطيعة الأرحام – مع عد الإيمان والإسلام أمراً واحداً، لا يبقى مسلم على وجه الأرض إلا من عصم الله، وعليه لا يمكن قبول هذا الحمل بأي وجه، ولكن الجماعات السلفية قبلته ورضيت به على الرغم من مخالفتها لصريح المعقول وصحيح المنقول.

معنى الشرك والكفر:

الشرك لغة: المشارك، وأما اصطلاحاً فهو جعل شريك لله في ألوهيته وربوبيته وملكه، تعالى عن الشركاء والأنداد، وهذا أعلى درجات الشرك، قال تعالى حكاية عن لقمان:﴿**يا بني لا تشرك بالله إن الشرك بالله لظلم عظيم**﴾[١٩].والكفر لغة: الستر والتغطية، وسمي الكافر كافراً؛ لأنه مغطى على قلبه ولم يدخل قلبه الإيمان، وهو نقيض الإيمان اصطلاحاً.والشرك: الكفر، قاله الجوهري وغيره[٢٠].

وقد اختلفت آراء المسلمين في بيان حقيقتهما وتحديد دائرتهما سعة وضيقاً، غير أن اختلافاتهم هنا كانت مبيرة، وآثارها خطيرة،فبعضهم ضيق دائرة الشرك، وقسمه إلى شرك أكبر مخرج عن الملة، وشرك أصغر لا يخرج العبد عن دائرة الإسلام وإنما يدخل في عداد العصاة والمذنبين، وهو ما عليه عموم المسلمين.وبعضهم وسع دائرة الكفر والشرك، وأفرط في اعتبار موجبات الشرك، وعد كثيراً من الذنوب والمعاصي التي هي ليست بشرك ولا كفر مخرج عن الملة شركاً وكفراً، وهو ما يستلزم خروج معظم المسلمين من دائرة الإسلام، وهذا رأي المحكمة الأولى،والأزارقة،والنجدات، ومعشر الوهابية والسلفية، وبعض حشوية أهل الحديث، بل عدوا بعض الراجحات شركاً، بل بعض الواجبات عدت شركاً.وإليك بيان الحق في أقسام الشرك والكفر الذي دل عليه الكتاب والسنة.

أولاً:الشرك الأكبر: وهو أنواع :

منها: كفر بإنكار وجود الله باللسان والقلب،وعزو هذا الخلق إلى الصدفة والطبيعة، وهو قول الملحدين والماديين،قال تعالى:﴿**إن الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا**

---

١٨)ينظر: الإيمان والكفر،ص٢٣.

١٩) سورة لقمان: ١٣.

٢٠)ينظر: صحاح الجوهري، ج٤، ص١٥٩٣، تعريفات الجرجاني، ص١٦٩.

يؤمنون﴾[٢١].**ومنها:** كفر بإثبات شريك في نبوة رسول الله (ص) كالإيمان بنبوة مسيلمة الكذاب مثلاً.

ومنها: كفر الجحود، فيعترف بقلبه ولا يقر بلسانه، ككفر أمية بن أبي الصلت الذي كان يرجو أن يكونالنبي الموعود، فلما تيقن أنه محمد(ص)وليس هو لم يؤمن به حسداً وعصبية، وكذا اليهود، قال تعالى:﴿**فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به**﴾[٢٢]. وقال تعالى:﴿**وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم**﴾[٢٣]**ومنها:** كفر العناد، بأن يعتقد بقلبه ويقر بلسانه، ولكن يأبى من الدخول في طاعة الله تكبراً وحسداً، كإبليس لعنة الله.قال تعالى:﴿**إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين**﴾[٢٤].**ومنها:** كفر النفاق، فيقر بلسانه ولا يعتقد بقلبه. قال تعالى:﴿**ومن الناس من يقول آمنا بالله واليوم الآخر وماهم بمؤمنين**﴾[٢٥].**ومنها:** كفر إنكار إحدى هذه الأصول الثلاثة: الصلاة، والزكاة، والصيام، والاستخفاف بها أو اعتقاد عدم لزومها.**ومنها:** كفر هتك حرمة الدين، كسبّ النبي (ص) أو البول على المصحف أو في الكعبة.**ومنها:** كفر التفويض، وعزل الله عن سلطانه على قصد الحقيقة، وهو القول بأن الله سبحانه خلق الخلق ثم فوض شؤونه إلى بعض خلقه لتدبيرها، وبذلك تنقطع صلة العبد بربه.**ومنها:** كفر إنكار ضروريات الدين التي أجمع المسلمون عليها، كتحليل الربا، والزنا، وشرب الخمر، وإنكار عذاب القبر عناداً لله ورسوله.**ومنها:** كفر النعمة، وهو تحقير نعمة الله سبحانه والاستهانة بها، أو يرى أن ربه مقصراً تجاهه والعياذ بالله.وهذه كلها تدخل في عداد الشرك الأكبر والعياذ بالله، ولا خلاف فيه بين المسلمين.

ثانياً:الشرك الأصغر

قد يطلق لفظ الكفر على بعض الذنوب والمعاصي تجوزاً وتشبيهاً بمؤاخذة الكفر، تشديداً واستعظاماً للذنب، وتحذيراً لمن أتى به، وهذا يدخل في عداد الشرك الأصغر، وهو كفر غير مخرج عن حظيرة الإسلام، وإلا لما بقي من يصدق عليه أنه مسلم إلا القليل والشواهد على ذلك كثيرة.

فمنها:قول النبي (ص):"من قال مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر"[٢٦].ولا يخفى

٢١) سورة البقرة: ٦.
٢٢) سورة البقرة:٨٩.
٢٣) سورة النمل: ١٤.
٢٤) سورة البقرة: ٣٤.
٢٥) سورة البقرة: ٨
٢٦) رواه أحمد في مسنده، ج٤، ص١١٧، والبخاري في صحيحه،

أن من قال بهذا القول على وجه الاستقلال فهو كافر، وأما إرجاع الأمر إلى علاقة الأسباب بالمسببات فليس بكافر، وإلا لعُدّت جميع التوقعات الجوية اليوم، كتوقع المطر والغيوم والعواصف ودرجات الحرارة والكسوف والخسوف كفراً، وهو ليس بصحيح؛لأنه يدخل في باب الحسابات المناخية والعلوم الفلكية.**ومنها**:قوله (ص):"المراء – وفي لفظ: الجدال – في القرآن كفر"[٢٧]. فأطلق على المراء كفراً، لما يسببه من ارتياب، فهو من باب التعظيم، وليس كفراً حقيقياً، وإلا فما أكثر من يجادل في القرآن.**ومنها**:قوله (ص):"ثلاث من الكفر بالله: شق الجيب، والنياحة، والطعن في النسب"[٢٨].**ومنها**:قوله (ص):"إن يسير الرياء شرك"[٢٩].**ومنها**:قوله (ص):"من صلى وهو يرائي فقد أشرك، ومن صام وهو يرائي فقد أشرك، ومن تصدق وهو يرائي فقد أشرك"[٣٠].والأمثلة والشواهد على ذلك كثيرة جداً، وهي تدخل في باب الذنوب والمعاصي، وليست شركاً على الحقيقة، وإلا لأصبحت الحدود والتعزيزات عبثاً، وتشريعها لغواً والعياذ بالله،فضلاً عن انتفاء الداعي لها مادام المتعلق بها يعد كفراً.

ثالثاً:عد بعض المرجوحات والمحبوبات شركاً

ذهب أهل التشدد والعناد إلى عد بعض المستحبات كفراً كزيارة القبور، ولا سيما قبور الأنبياء والأولياء، والتوسل بهم إلى الله سبحانه، والاستشفاع بهم، والنذر لهم، والذبح عنهم وإهداء الثواب إليهم.وهو مذهب الجماعات السلفية، ومن قبلهم ابن تيمية الحراني مخالفين بذلك ما عليه جمهور المسلمين، ولا دليل لهم على ذلك سوى بعض المتشابهات التي طالما اتبعوها جهلاً وعناداً، وابتغاء للفتنة التي سقطوا فيها.ولا يخفى أن طلب هذه الأمور من الأنبياء والأولياء على وجه الاستقلال والتفرد باعتبارهم يضرون وينفعون بدون إذن الله تعالى ومن دون أمره شرك لا خلاف فيه. وأما من استغاث أو توسل أو استشفع بهم إلى الله سبحانه وبإذنه، فهذا لابأس به، ولا شك في إحراز محبوبيته ورجحان مطلوبيته؛

ج٢، ص٨٦، ومسلم في صحيحه، ج١، ص٥٨.

٢٧) رواه أحمد في مسنده، ج٢، ص٣٠٠، وأبو داود في سننه، ج٤، ص٩٩، وابن حبان في صحيحه، ج٣، ص١٣.

٢٨) رواه ابن حبان في صحيحه، ج٣، ص١٣ح١٤٦٣، والحاكم في المستدرك، ج١، ص٥٤٠، ح١٤١٥.

٢٩) رواه ابن ماجة في سننه، ج٢، ص١٣٢١، والطبراني في المعجم الكبير، ج٢٠، ص٥٣، وص١٥٤.

٣٠) رواه أحمد في مسنده، ج٤، ص١٢و١٢٦، والطبراني في الكبير، ج٧، ص٢٨١، والطيالسي في مسنده، ص١٥٣.

لمنزلة هؤلاء الصالحين عند الله، فالعبد يرغب في جعلهم وسيلة بينه وبين ربه؛لما لهم من منزلة عالية ودرجة رفيعة عند الله سبحانه، والأحاديث والآثار بذلك متواترة معنىً إن لم نقل لفظاً، وسيأتي بيان بعض ذلك، ولا سيما زيارة القبور إن شاء الله تعالى.

رابعاً:عد بعض الواجبات شركاً

ومن ذلك السجود على الحجر أو الحصى أو التربة أو ما أنبتت الأرض غير ما أكل ولبس، مع أنه هو الذي ثبت عن النبي (ص) وبذلك تواترت الأخبار، وأن خلاف ذلك يُعد اجتهاداً مقابل النص، إلا أن أهل التشدد والعناد عدّوه شركاً وشبهوه بالسجود للأصنام، وليس الغرض من ذلك إلا التعصب والتقليد غير المبرر، ومنشأ الخلاف شبهة أو خبر لم يثبت ليس إلا، ومما ورد في المقام:ما روي عن علي، وأبي ذر، وحذيفة، وابن عباس، وابن عمر، وعبد الله بن عمرو، وجابر بن عبد الله، وأبي أمامة، وأبي هريرة، وأنس، أن النبي (ص) قال:"جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً"[٣١].وعن أبي سعيد الخدري "أنه رأى أثر الطين والماء من المطر على جبهة رسول الله (ص) وأرنبته من صلاة صلاها بالمسجد"[٣٢].وعن عبد الله بن أنيس: "مطرنا ليلة ثلاث وعشرين فصلى بنا رسول الله (ص) فانصرف وأن أثر الماء والطين على جبهته وأنفه".[٣٣]وعن أبي هريرة قال:وذكر نحو خبر أبي سعيد[٣٤].

والمستفاد من أخبار أبي سعيد، وعبد الله بن أنيس، وأبي هريرة، أن تحول التراب إلى الطين والماء غير مانع من السجود على الأرض، وليس بمرخص في السجود على غيرها.

وعن أبي عبيدة قال: "كان ابن مسعود لا يسجد إلا على الأرض"[٣٥]،وعن معمر عن خالد الحذاء قال:"رأى النبي (ص) صهيباً يسجد كأنه يتقي التراب، فقال له النبي (ص) ترّب وجهك ياصهيب"[٣٦].وعن

٣١) رواه البخاري في صحيحه، ج١، ص١٤٩، ج٢، وص١٩٠،ومسلم في صحيحه، ج٢، ص٦٣،وأحمد في مسنده، ج١، ص٢٥٠و٣٠١، وج٢، ص٢٢٢ومواضع أخرى كثيرة وهو في عداد الأحاديث المتواترة عند غير واحد من الأعلام.

٣٢) رواه البخاري في صحيحه، ج١، ص٢٧١، ومواضع أخر، ومسلم في صحيحه، ج٣، ص١٧١- ١٧٣، وأحمد في مسنده، ج٣، ص٧و٢٤و٦٠و٩٤، وغيرهم من أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد.

٣٣) رواه أحمد في مسنده، ج٣، ص٤٩٥، ومسلم في صحيحه، ج٣ص١٧٣، والبيهقي في سننه، ج٤، ص٣٠٩.

٣٤) رواه الطبراني في المعجم الأوسط، ص٧٤، ح٩٥.

٣٥) رواه عبد الرزاق في المصنف، ج١، ص١٨١- ١٨٢ح٢٩٧٧-٢٩٨٩، وابن أبي شيبة في المصنف، ج١، ص٢٩٣- ٢٩٤، ح٣-١٠، والطبراني في المعجم الكبير، ج٩، ص٢٥٥، خ٩٢٦٣.

٣٦) رواه عبد الرزاق في المصنف، ج١، ص٣٩١، ح١٥٢٨.

جابر بن عبد الله قال: "كنت أصلي مع رسول الله (ص) فأخذ قبضة من حصى في كفي لتبرد حتى أسجد عليه من شدة الحر"[٣٧].وعن أنس قال: "كنا نصلي مع رسول الله في شدة الحر فيأخذ أحدنا الحصى في يده، فإذا برد وضعه وسجد عليه"[٣٨].وعن خباب بن الأرت، وعبد الله بن مسعود أنهما قالا:"شكونا إلى رسول الله (ص) شدة الحر في جباهنا فلم يشكنا.-وفي لفظ:شكونا إلى رسول الله (ص) الصلاة في الرمضاء فلم يشكنا"[٣٩].والمستفاد من أحاديث جابر وأنس وخباب وابن مسعود، أن شدة حرارة الحصى أو الرمضاء ليس بمرخص في السجود على الثوب أو العمامة أو البساط المنسوج.قال البيهقي عقب حديث جابر:"ولو جاز السجود على ثوب متصل به لكان ذلك أسهل من تبريد الحصى في الكف ووضعها للسجود عليها وبالله التوفيق"[٤٠].وعن عياض بن عبد الله قال:"رأى النبي (ص) رجلاً يسجد على كور العمامة، فأومأ بيده أن ارفع عمامتك وأومأ إلى جبهته"[٤١].وعن إبراهيم النخعي، "أنه كان يقوم على البردي ويسجد على الأرض، فقلنا: ما البردي؟ قال الحصير"[٤٢]. "وكان عمر بن عبد العزيز لا يكتفي بالخمرة، بل يضع عليها التراب ويسجد عليه"[٤٣]."وكان مسروق بن الأجدع إذا خرج يخرج بلبنة يسجد عليها في السفينة"[٤٤].وعن سفيان بن عينية قال:"سمعت رزين مولى ابن عباس يقول: كتب إليّ علي بن عبد الله بن عباس، أن ابعث إليّ بلوح من أحجار المروة أسجد عليه"[٤٥].وعن أنس بن مالك، "أن النبي (ص) صلى على حصير"[٤٦].وعن مجاهد قال: "لا بأس بالصلاة على الأرض وعلى ما أنبتت"[٤٧].إلى غير ذلك من الأخبار

٣٧) رواه أحمد في مسنده، ج٣، ص٣٢٧، وأبو داود في سننه، ج١، ص١٠٨،والنسائي في سننه، ج٢، ص٢٠٤.

٣٨) رواه أبو يعلى في مسنده، ج٧، ص١٧٨، ح٤١٥٦، والبيهقي في سننه، ج٢، ص١٠٦.

٣٩) رواه أحمد في مسنده، ج٥، ص١٠٨و١١٠، ومسلم في صحيحه، ج٢، ص١٠٩، والنسائي في سننه، ج١، ص٢٤٧، وابن ماجة في سننه، ج١، ص٢٢٢ح٦٧٥و٦٧٦.

٤١) سنن البيهقي، ج٢، ص١٥٠.

٤١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، ج١، ص٣٠٠، ح٥، والبيهقي في سننه، ح٢ص١٠٥.

٤٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير، ح٩، ص٢٥٥، وعبد الرزاق في المصنف، ج١، ص٣٩٧.

٤٣) أخرجه ابن حجر العسقلاني في فتح الباري، ج١، ص٦٤٤.

٤٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات، ص١٤١.

٤٥) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، ج١، ص٣٠٨، ح٢، والأزرقي في أخبار مكة، ج٢، ص١٥١.

٤٦) رواه أحمد في مسنده، ج٣، ص١٧٩، والدارمي في سننه، ج١، ص٢٢٨، ح١٣٧٦.

٤٧) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، ج١، ص٤٣٨- ٤٣٩، ح٣و٥.

والآثار الواردة في المسألة وهي تزيد على السبعين، وتفيد بمجموعها حصول القطع بأن السجود على الأرض فريضة واجبة وهي الأصل في ذلك.أما ما ورد من نصوص تفيد السجود على ما أنبتت الأرض كالخمرة والحصير فهي سنّة ورخصة في جواز السجود عليها. قال سعيد بن المسيب:"الصلاة على الخمرة سنّة"(٤٨).أما السجود على الطنافس والفرش والبسط المنسوجة من القطن والصوف ونحوه فهو بدعة محدثة ولم ترد فيه سنة صحيحة.قال ابن سيرين:"الصلاة على الطنفسة محدث". ومثله عن سعيد بن المسيب(٤٩).وعن أبي حازم الأشجعي عن مولاته عزة قالت:"سمعت أبا بكر ينهي عن الصلاة على البراذع"(٥٠).

ما يفهم منه التعارض:

أما الأخبار التي استدل بها على جواز السجود على غير الأرض وما أنبتت فهي:ما روي عن أنس، قال:"كنا نصلي مع النبي (ص) في شدة الحر، فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض بسط ثوبه فيسجد عليه.- وفي لفظ -: فيضع أحدنا طرف الثوب من شدة الحر في مكان السجود"(٥١).

وفيه مواضع للنظر:منها: إنه خبر شاذ؛لأنه مخالف لما ثبت من السجود على الأرض، بل حتى أنس نفسه روى أكثر من حديث يعارضه كما تقدم.ومنها: إن المستفاد من ظاهره أن الفعل كان من قبل أنس وبعض أحداث الصحابة، ولادلالة فيه على أن النبي(ص) كان يفعله، بل لم يشكّ الذين اشتكوا له حرارة الحصى كما تقدم.ومنها: إن غاية ما يستفاد منه، الترخيص في السجود على طرف الثوب المتصل في حالات الضرورة.أما إذا كان منفصلاً فلا دليل عليه في البين، ولا اجتهاد قبال النص.

وما روي عن ابن عباس"أن النبي (ص) صلى في ثوب واحد متوشحاً به يتقي بفضوله حرارة الأرض وبردها "(٥٢)، وهذا لا دلالة فيه على أن النبي (ص) سجد بجبهته على الثوب سوى أنه اتقى بالثوب حر الأرض أو بردها بيديه من دون جبهته، ولا بأس بذلك.فضلاً عن ضعف سنده، فقد

٤٨) مصنف ابن أبي شيبة، ج١، ص٤٣٦، ح١٥.
٤٩) مصنف ابن أبي شيبة، ج١، ص٤٣٨، ح١و٢.
٥٠) مصنف ابن أبي شيبة، ج١، ص٤٣٩، ح٦، مصنف عبد الرزاق، ج١، ص٤٠٣، ح١٥٧٤.
٥١) رواه أحمد في مسندهج٣،ص١٠٠والبخاري في صحيحه،ج١ص١٧٣وج٢ص١٤٣ومسلم في صحيحه ج٢ص١٠٩.
٥٢) مسند أحمد، ج١، ص٣٥٦و٣٠٣و٣٢٠، المعجم الكبير، ج١١، ص١٦٨، مسند أبي يعلى، ج٤، ص٣٣٤.

من طريق زيد بن الحواري العمي، وهو ضعيف جداً، فقد ضعفه أبو حاتم،ويحيى بن معين، وأبو زرعة، والنسائي، وابن عدي، وابن سعد، وعلي ابن المديني، والعجلي، وابن حبان، كما عن ابن حجر[٥٣].

وما روي عن عبادة بن الصامت"أن رسول الله (ص) صلى في بني عبد الأشهل وعليه كساء متغلف به يضع يديه عليه، يقيه برد الحصى"[٥٤].وهذا كسابقه لا دلالة فيه على سجود النبي (ص) على الكساء بجبهته سوى اتقائه به برد الحصى بيديه،ولا بأس به.

وما روي عن المغيرة بن شعبة قال: "كان رسول الله (ص) يصلي أو يستحب أن يصلي على فروة مدبوغة"[٥٥]،وهذا أيضاً لا دلالة فيه على أنه (ص) كان يسجد بجبهته على الفروة سوى الوقوف عليها، ووضع اليدين والجلوس، ولا بأس بذلك،ناهيك عن ضعف سنده؛ لوجود يونس بن الحارث الثقفي فيه، وهو ضعيف جداً، فقد ضعفه أحمد، ويحيى بن معين، والنسائي، وأبو حاتم وغيرهم[٥٦].وإذا كان ما يفهم منه التعارض هذا شأنه، فمثله لا يصح المعارضة به، وبذلك تسلم النصوص السابقة وغيرها التي لا تجيز السجود إلا على الأرض وما أنبتت من المعارضة.ومن العجيب العدول عن هذا الفرض الثابتعن النبي (ص) إلى ما لم يثبت، وعد الأول بدعة وشركاً مع أن خلافه أولى بالابتداع.

ولا يخفى أن علة عدم جواز السجود إلا على الأرض أو ما أنبتت إلا ما أكل أو لبس –كما هو المستفاد من بعض الآثار[٥٧] – لأن أبناء الدنيا عبيد ما يأكلون ويلبسون، والسجودعبادة لله تعالى، فلا ينبغي الجمع بين العبادتين، كما أن السجود على الأرض أبلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل.

المطلب الثاني

أركان الإسلام وحدوده

لقد صدع الكتاب الكريم والسنة الشريفة بأركان الإسلام التي بإتيانها يكون العبد مسلماً له ما للمسلمين وعليه ماعليهم.فقال عز من قائل:﴿**قل إنما يوحى إليَّ أنما إلهكم إله واحد فهل أنتم**

٥٣) ينظر: تهذيب التهذيب، ج٣، ص٤٠٨.

٥٤) رواه ابن ماجة في سننه، ج١، ص٣٢٩، ح١٠٣٢.

٥٥) رواه أحمد في مسنده، ج٤، ص٢٥٤١.

٥٦) ينظر: تهذيب التهذيب، ج١١، ص٤٣٧.

٥٧) ينظر : علل الشرائع، الصدوق،ج٢،ص٣٧.

مسلمون﴾[٥٨]،وقال تعالى:**﴿فإلهكم إله واحد فله أسلموا وبشر المخبتين﴾**[٥٩]،وقال تعالى:**﴿قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ۞لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين﴾**[٦٠]،ولا تخفى دلالة الآيات الكريمة على أركان الإسلام وتحديدها، ولكن الجماعات السلفية وحشوية أهل الحديث لا يعبأون بغير الحديث ولا يقيمون وزناً لغيره سواء أكان نصاً قرآنياً، أم إجماعاً محققاً، أم حجة عقلية، وهذا أمر واضح لمن تتبع أقوالهم وآراءهم.قال أبو علي البربهاري:"إذا سمعت الرجل تأتيه بالأثر فلا يريده ويريد القرآن، فلا تشك أنه رجل قد احتوى على الزندقة، فقم من عنده ودعه"[٦١].وواضح من ذلك تقديم الحديث حتى على الكتاب الكريم.ومن هذه الرؤية ستكون معظم تقريراتنا في هذا المطلب بنفس لغة القوم- أعني الاعتماد على الحديث-وبنفس القواعد المعتمدة عندهم من جهة قبول الحديث وعدمه، وسنعتمد على المصادر التي يحتجون بها ويقدمونها على غيرها.

ومما ورد في المقام قول النبي (ص):"بني الإسلام على خمس شهادة ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان"[٦٢].وبهذا النص تكون أصول الإسلام قد علمت، وحدوده تبينت، ويؤكده ما رواه البخاري من: "أن رجلاً أتى ابن عمر فقال: يا أباعبد الرحمن! ماحملك على أن تحج عاماً وتعتمر عاماً وتترك الجهاد في سبيل الله وقد علمت ما رغب الله فيه؟ يا ابن أخي بني الإسلام على خمس: إيمان بالله ورسوله، والصلوات الخمس، وصيام رمضان، وأداء الزكاة، وحج البيت"[٦٣].قال الإمام النووي في شرحه عقب حديث ابن عمر: "إن هذا الحديث أصل عظيم في معرفة الدين وعليه اعتماده وقد جمع أركانه"[٦٤].وقال النبي (ص):"ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربّاً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً"[٦٥].وعن أبي هريرة، "أن أعرابياً أتى النبي(ص) فقال: دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة؟ قال:

٥٨) سورة الأنبياء: ١٠٨.
٥٩) سورة الحج:٣٤.
٦٠) سورة الأنعام: ١٦٢و١٦٣.
٦١) شرح السنة، ص٥٤.
٦٢) رواه البخاري في صحيحه، ح١، ص١٤، ومسلم في صحيحه، ج١، ٣٤، وأحمد في مسنده، ج٢، ص٢٦وغيرهم.
٦٣) صحيح البخاري، ج٦، ص٥٨.
٦٤) صحيح مسلم بشر النووي، ج١، ص١٥٧.
٦٥) رواه مسلم في صحيحه، ج١، ص٣٠،وأحمد في مسنده، ج١، ص٢٠٨، والترمذي في سننه،ج٥، ص ١٦وغيرهم.

تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان.قال: والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا.فلما وليّ قال النبي (ص): من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا"[٦٦]، إلى غير ذلك من النصوص التي تصرح بأن العبد يكون مسلماً إن اعتقد بهذه الأركان وله ما للمسلمين وعليه ما عليهم.

حرمة تجاوز حدود الإسلام:

حرم الإسلام تجاوز الأصول التي حدها وأقرها وقبلها من المسلم، وحذر كل من تعدى هذه الحدود، وتوعد من لم يقبل بذلك ولم يرض بما رضي به الله ورسوله،قال تعالى:﴿**إنما المؤمنون الذين أمنوا بالله ورسوله**﴾[٦٧].أما الأحاديث الواردة بهذا المعنى فهي متواترة، ومن ذلك قول النبي (ص):" أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا، فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله"[٦٨].وقوله (ص):"لا إله إلا الله كلمة على الله كريمة ولها من الله مكان، جمعت وسولت، فمن قالها صادقاً (من قلبه) أدخله الله الجنة، ومن قالها كاذباً حقنت دمه وأحرزت ماله، ولقى الله عز وجل غداً فحاسبه"[٦٩].وقوله (ص):"إن الله عز وجل لم يحل في الفتنة شيئاً حرمه قبل ذلك، ما بال أحدكم يأتي أخاه فيسلم عليه، ثم يأتي بعد ذلك فيقتله؟!"[٧٠].ولا يخفى أن ما يفيده هذا الحديث وغيره مما سبق أن هذه الحدود ثابتة في كل مكان وزمان ولا سبيل لتجاوزها مهما تغيرت الأحوال.

حرمة دم من نطق بالشهادتين والقبول بظاهر إسلامه:

قال تعالى:﴿**يأيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا**﴾[٧١].والأحاديث الواردة في المقام كثيرة، ومن أشدها ما روي عن أسامة بن زيد، أنه قال: "بعثنا رسول الله (ص) إلى الحرقة من جهينة، قال: فصبحنا القوم فهزمناهم، قال: ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، فلما غشيناه،قال: لا

٦٦) رواه البخاري في صحيحه، ج٢، ص٢١٥، ومسلم في صحيحه، ج١، ص٣٣، وأحمد في مسنده، ج١، ص٣٤٢.

٦٧) سورة النور:٦٢.

٦٨) رواه البخاري في صحيحه، ج١، ص١٧٤، ح٥٧و٥٨، وغيره.

٦٩) رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة، ج٤، ص٢١٦٨، ح٥٢٤٢.

٧٠) رواه الطبراني في المعجم الكبير، ج٨، ص١٨٨، ح٧٧٧٧.

٧٢) سورة النساء:٩٤.

إله إلا الله، فكف الأنصاري فطعنته برمحي حتى قتلته، قال: فلما قدمنا بلغ ذلك النبي (ص) فقال: يا أسامة! أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله؟! قلت: يا رسول الله! إنما كان متعوذاً، قال: أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟! فما زال يكررها عليّ حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك ".- وفي لفظ لمسلم وغيره – قال (ص):"أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها..."."وفي لفظ آخر لمسلم وغيره – قال (ص):"فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟ قال: يا رسول الله! استغفر لي، قال: وكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟ قال فجعل لا يزيده على أن يقول: كيف تصنع بلا إله إلا الله اذا جاءت يوم القيامة"[٧٢].فتأملوا معي شدة مفاد الحديث على الرغم من أن صاحب الحادثة هو أسامة الذي يسمى حب رسول الله(ص). وأشد منه ما رواه عمران بن الحصين – في محاوراته مع نافع بن الأزرق – من خبر قرابته الذي قتل رجلاً من المشركين بعد ما قال لا إله إلا الله عندما غشاه بالرمح، وجاء في آخره:"فقال له رسول الله (ص): فهلا شققت عن بطنه فعلمت ما في قلبه؟قال رسول الله: لو شققت بطنه لكنت أعلم ما في قلبه؟! قال: فلا أنت قبلت ما تكلم، ولا أنت تعلم ما في قلبه، قال: فسكت عنه رسول الله (ص) فلم يلبث إلا يسيراً حتى مات، فدفناه فأصبح على ظهر الأرض، فقالوا: لعل عدواً نبشه، فدفناه، ثم أمرنا غلماننا يحرسونه، فأصبح على ظهر الأرض، فقلنا: لعل الغلمان نعسوا، فدفناه ثم حرسناه بأنفسنا، فأصبح على ظهر الأرض، فألقيناه في بعض تلك الشعاب – وعنه من طريق آخر نحوه، وزاد فيه–فأخبر النبي (ص)، وقال: إن الأرض لتقبل من هو شر منه، ولكن الله أحب أن يريكم تعظيم حرمة لا إله إلا الله–وفي لفظ لأحمد والروياني – فقال: يا نبي الله! استغفر لي غفر الله لك...فقال رسول الله (ص): عما أقاتل الناس إلا على الإسلام؟! والله لا أستغفر لك"[٧٣].وعن عقبة بن مالك، بمعناه، وفيه:" فصرف رسول الله(ص) وجهه ومد

٧٢) رواه مسلم في صحيحه، ج١، ص٦٧-٦٩من عدة طرق، والبخاري في صحيحه، ج٥، ص٢٩٦، وج٩، ص٥، وأحمد في مسنده، ج٥، ص٢٠٠و٢٠٧وغيرهم من أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد.

٧٣) رواه ابن ماجة في سننه، ج٢، ص١٢٩٦، واللفظ له، وأحمد في مسنده، ج٤، ص٤٣٨، والروياني في مسنده، ج١، ص٧٠،والطبراني في المعجم الكبير، ج٢، ص١٧٦، وأبو يعلى في مسنده، ج٣، ص٩١ عن جندب بن سفيان، وعبد الرزاق في المصنف، ج١٠، ص١٧٣ عن قبيصة بن ذؤيب، ونحوه في صحيح مسلم، ج١، ص٦٨عن جندب بن عبد الله.

يده اليمنى، فقال: أبى الله عليّ في من قتل مسلماً ثلاث مرات"[٧٤].وأشد منه ما روي عن المقداد بن عمرو أنه قال:"يا رسول الله! أريت إن لقيت رجلاً من الكفار فاقتتلنا فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة فقال: أسلمت لله، أأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟فقال رسول الله (ص): لا تقتله، فقال: يا رسول الله! إنه قطع إحدى يدي ثم قال ذلك بعدما قطعها. فقال رسول الله (ص): لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال"[٧٥].

والمراد بقوله (ص): فإنه بمنزلتك...إلخ، أي يكون هو المؤمن وأنت الكافر.فتأمل شدة مفاد هذه الأحاديث في عظمة قول لا إله إلا الله، وحرمة دم من قالها وإن كان متعوذاً.ولم نر مستخفاً بها وبما يترتب عليها كما نراه اليوم من الجماعات السلفية ومن قبلهم المحكمة الأولى والأزارقة والنجدات.

لا يحل دم المسلم إلا بحقه وحسابه على الله عز وجل

أكدت النصوص على حرمة دماء أهل لاإله إلا الله، سواء أكان من قالها عن اعتقاد صادق أم لم يكن كذلك، ثم حسابه على الله سبحانه.قال تعالى:﴿**ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق**﴾[٧٦].

وأما الأحاديث الواردة بهذا المعنى فهي متواترة، ومن ذلك قول النبي (ص):"أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابها على الله، ثم قرأ:﴿**إنما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر**﴾"[٧٧].وقوله (ص):"من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله"[٧٨].وفي حديث إعطاء الراية لعلي يوم خيبر قال (ص):" قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك منعوا دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله"[٧٩].وأبلغ من هذا وأشد تحذيراً قوله (ص)يوم النحر في حجة الوداع:"إن دماءكم

٧٤) رواه أحمد في مسنده، ج٤، ص١١٠، وج٥، ص٢٨٨، والطبراني في المعجم الكبير، ج١٧، ص٣٥٥-٣٥٦، ح٩٨٠و٩٨١، وأبو يعلى في مسنده، ج١٢، ص٢١١، ح٦٨٢٩وغيرهم.

٧٥)ينظر:صحيح البخاريج٥، ص٢٠١ وج٩، ص٣، ح٥، صحيح مسلم ج١، ص٦٦،مسند أحمد، ج٦،ص٤و٦.

٧٦) سورة الأنعام:١٥١، وسورة الإسراء:٣٣.

٧٧)ينظرصحيح مسلم، ج١، ص٣٩،صحيح البخاري ج٩، ص٢٧، ومواضع أخر، مسند أحمد ج٢، ص٣١٤و٣٧٧.

٧٨) ينظرصحيح مسلم، ج١، ص٤٠،مسند أحمد في، ج٣، ص٤٧٢، مصنف ابن أبي شيبة، ج٧، ص٦٥٠.

٧٩) رواه مسلم في الصحيح، ج٧، ص١٢١وغيره.

وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا، فستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم، ألا فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض"[٨٠].

تعظم حرمة دم المؤمن

المستفاد من النصوص المتكثرة أن من أعظم الحرمات عند الله هي حرمة دم المؤمن، ولم نجد أكثر استهانة بها من الجماعات السلفية ومن قبلهم خوارج الصدر الأول تاركين وراء ظهورهم النصوص الصريحة التي تعظم حرمة المؤمن عناداً واستخفافاً، ومن ذلك:قوله تعالى:﴿**ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جنهم خالداً فيها**﴾[٨١].وقوله تعالى:﴿**من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً**﴾[٨٢].وقول النبي (ص):"لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم- وفي لفظ -قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا"[٨٣].وقوله (ص):"لو أن أهل السماء والأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكبهم الله في النار"[٨٤].وقوله (ص) - وهو يطوف بالكعبة -: "ما أطيبك وأطيب ريحك، ما أعظمك وأعظم حرمتك، والذي نفس محمد بيده! لحرمة المؤمن أعظم حرمة منك، ماله ودمه، وأن نظن به إلا خيراً"[٨٥].وقوله (ص):"قتال -قتل- المسلم كفر وسبابه فسوق "[٨٦].وقوله (ص):"كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركاً أو من قتل مؤمناً متعمداً"[٨٧].وقوله (ص):"من أعان على قتل مؤمن- مسلم — بشطر كلمة لقى الله عز وجل مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله"[٨٨].وعن ابن عباس:"أن رجلاً أتاه فقال : أرأيت رجلاً قتل رجلاً متعمداً؟ قال: جزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً، قال: لقد نزلت في آخر ما نزل ما نسخها شيء حتى قبض رسول الله (ص)

٨٠)ينظر:صحيح البخاريج١، ص٦٢وج٣، ص٣،صحيح مسلم ج٥، ص١٠٧،مسند أحمدج١، ص٢٣٠.

٨١) سورة النساء:٩٣.

٨٢) سورة المائدة:٣٢.

٨٣) رواه الترمذي في سننه، ج٤، ص١٠، والنسائي في سننه، ج٧، ص٨٢-٨٣، وابن ماجة في سننه، ج٢، ص٨٧٤.

٨٤) رواه الترمذي في سننه، ج٤، ص١١، والطبراني في الكبير، ج١٢، ص١٠٤، والبيهقي في سننه، ج٨، ص٢٢.

٨٥) رواه ابن ماجة في سننه، ج٢، ص١٢٩٧،والترمذي في سننه، ج٤، ص٣٣٢، والطبراني في الكبير، ج١١، ص٣١.

٨٦)ينظر:صحيح البخاري، ج١، ص٣٣، صحيح مسلم، ج١، ص٥٨، مسند أحمد، ج١، ص١٧٦و١٧٨و٣٨٥و٤١٧.

٨٧) رواه أحمد في المسند، ج٤، ص٩٩، وأبو داود في السنن، ج٤، ص١٠١، والنسائي في السنن، ج٧، ص٨١.

٨٨) رواه ابن ماجة في سننه، ج٢، ص٨٧٤، ح٢٦٢٠، والبيهقي في سننه، ج٨، ص٢٢.

وما نزل وحي بعد رسول الله (ص) قال:أرأيت أن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى؟قال:وأنى له بالتوبة وقد سمعت رسول الله (ص) يقول: ثكلته أمه رجل قتل رجلاً متعمداً يجيء يوم القيامة آخذاً قاتله بيمينه أو بيساره، وآخذاً راسه بيمينه أو شماله، تشخب أوداجه دماً في قبل العرش يقول: يا رب ! سل عبدك فيم قتلني؟"[٨٩]. والمستفاد من هذا النص وغيره أن المغفرة ليست بالمتيسرة لمن قتل مسلماً بغير وجه حق حتى مع التوبة على الرغم من سعة أبواب رحمته.

حرمة تكفير من نطق بالشهادتين:

أكد الإسلام على عظم تكفير المسلم ونبزه بالشرك والفسق، وإخراجه من حظيرة الإسلام، وشدد النكير على ذلك وتوعد عليه، فمن ذلك قوله تعالى:﴿**ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلم لست مؤمناً**﴾[٩٠].وقوله تعالى:﴿**ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرمي به بريئاً فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبينا** ﴾[٩١].

أما الأحاديث فهي متواترة معنىً، ومن ذلك قول النبي (ص):"أيما رجل – إذا أحدكم – قال لأخيه يا كافر! فقد باء به أحدهما، فإن كان كما قال وإلا رجعت عليه"[٩٢].وقوله (ص):"من دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه"[٩٣].وقوله (ص):"لعن المؤمن كقتله، ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كقتله"[٩٤].وعن عائشة،وواثلة بن الأسقع،وأبي الدرداء عن النبي (ص) أنه قال:"لا تكفروا أحداً من أهل القبلة بذنب وإن عملوا بالكبائر"[٩٥].وعن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال:"قلت يا أبا حمزة! إن قوماً يشهدون علينا بالكفر والشرك! قال أنس: أولئك شر الخلق والخليقة"[٩٦].وقال رسول الله (ص):"كفوا عن أهل لا إله إلا الله، لا تكفروهم بذنب، فمن أكفر أهل لا إله إلا الله فهو إلى الله فهو إلى الكفر أقرب"[٩٧].وقال (ص):"إن العبد ليتكلم

٨٩)ينظر:مسند أحمد، ج١، ص٢٤٠، ٢٩٤و٢٩٤، سنن النسائي، ج٧، ص٨٥- ٨٧، سنن الترمذي، ج٥، ص٢٢٤.

٩٠) سورة النساء: ٩٤.

٩١) سورة النساء: ١١٢.

٩٢)ينظر:صحيح مسلم ،ج١، ص٥٧، صحيح البخاري، ج٨، ص٤٨،مسند أحمد،ج٢، ص١٨و٤٤و٤٧و١١٢و١١٣.

٩٣) رواه مسلم في صحيحه، ج١، ص٥٧، وأحمد في مسنده، ج٥، ص١٦٦.

٩٤)ينظر:صحيح البخاري، ج٨، ص٢٨،و٤٩، صحيح مسلم، ج١، ص٧٣،مسند أحمد، ج٤، ص٣٣، ٣٤، وغيرهم.

٩٥) رواه الطبراني في المعجم الأوسط ج٣، ص٢٥٢، والدارقطني في سننه، ج٢، ص٣٧-٣٨ح١٧٤٢ و١٧٤٨.

٩٦) رواه أبو يعلى في مسنده، ج٧، ص١٣٦، ح٤٠٩٩.

٩٧) رواه الطبراني في المعجم الكبير، ج١٢، ص٢١١، ح١٣٠٨٩.

بالكلمة ما يتبين ما فيها، يهوى بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب – وفي لفظ – يهوى بها سبعين خريفاً في النار"[٩٨].

والمتحصل مما تقدم أن النطق بالشهادتين بهما يكون العبد مسلماً له ما للمسلمين وعليه ما عليهم، وبهما يعصم دمه وماله وعرضه، ولا يجوز تكفيره أو عده مشركاً بحسب الأحاديث والآثار التي يصح الاحتجاج بها على وفق المنهج السلفي،فالمعول عليها بحسب قواعدهم المقررة، أما بالنسبة لأقوال وفتاوي أعلام الدين، فقد أحصينا منها أكثر من مئة قول وفتوى لأكثر من مئة من أئمة الدين منذ القرن الأول وحتى عصرنا هذا، بما فيهم أئمة المذاهب – المنقرضة منها والباقية – أصولاً وفروعاً، كلها تؤكد على عصمة دماء أهل لا إله إلا الله وأموالهم وأعراضهم، وعدم جواز تكفير أهل القبلة بذنب. ولما كانت السلفية لا تعبأ بهؤلاء ولا بفتاواهم، آثرنا عدم إيرادها؛لما تقدم، وكذا الحال بالنسبة لحجية الأحكام التي يحكم بها العقل؛فإنهم لا يقيمون لها وزناً؛لذلك اقتصرنا على ما يحتجون به.

المطلب الثالث

الأصول الاعتقادية والفكرية للسلفية.

يمكن أن نجمل أهم المتبنيات الاعتقادية والفكرية للسلفية بما يأتي:

أولاً: إثبات معانٍ توجب تشبيه الخالق بالمخلوق

ذهبت السلفية إلى إثبات صفات ومعان للباري تعالى تستلزم تشبيهه بخلقه،ومن ثم حدوثه:

منها: إثبات الجسمية لله تعالى:

أثبتت السلفية جسمية الباري تعالى على الحقيقة – تعالى عن ذلك علواً كبيراً – والنصوص الواردة في ذلك كثيرة، ولا سيما ما ورد عن ابن تيمية الذي يعد من أبرز أعلامهم. ومن ذلك قوله:"وليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا قول أحد من سلف الامة وأئمتها أنه ليس بجسم، وأن صفاته ليست أجساماً وأعراضاً"[٩٩]. وقال أيضاً:"قوله:﴿**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**﴾ وقوله:﴿**هل تعلم له سميا**﴾ ونحو ذلك، فإنه لا يدل على نفي الصفات بوجه من الوجوه، بل ولا على نفي ما يسميه أهل الاصطلاح جسماً بوجه من

٩٨) مسند أحمد، ج٢، ص٢٣٦و٣٥٥و٣٧٩و٥٣٣، صحيح مسلم، ج٨، ص٢٢٣،صحيح البخاري، ج٨، ص١٨٠.

٩٩)بيان تلبيس الجهمية، ابن تيمية،ج١،ص١٠١.

الوجوه"[١٠٠].وهو محال ضرورة؛لما دل عليه العقل والنقل.أما من جهة العقل؛فإن كل جسم يشتمل على أبعاد ثلاثة، ويلزم من ذلك التركيب، والمركب محتاج إلى أجزائه، والمحتاج لا يكون واجباً للوجود بل ممكنه، وكل ممكن حادث، فضلاً عن تقدم أجزائه عليه في الوجود وتأخره عنها، والمتأخر حادث ضرورة.كما أن كل جسم لا ينفك عن الحركة والسكون وهما حادثان وما لا ينفك عن المحدث فإنه يكون محدثاً، وكل محدَث له محدِث فلا يكون واجباً للوجود، زيادة على احتياج كل جسم إلى الحيز، والمحتاج لا يكون ربّاً ولا إلهاً ضرورة.وأما من جهة النقل فيرده قوله تعالى:﴿**ما قدروا الله حق قدره**﴾[١٠١]وقوله تعالى:﴿**ليس كمثله شيء**﴾[١٠٢]. وقال علي أمير المؤمنين (ع):"فمن وصف الله سبحانه وتعالى قد قرنه، ومن قرنه فقد ثناه، ومن ثناه فقد جزأه، ومن جزأه فقد جهله، ومن جهله فقد أشار إليه، ومن أشار إليه فقد حده، ومن حدّه فقد عدّه"[١٠٣].

ومنها: إثبات الجوارح لله تعالى:

ذهبت السلفية إلى إثبات الجوارح لله تعالى صراحة من دون تحرج أو حياء، ومن أهم الكتب المعتمدة عندهم في ذلك: كتابا عثمان بن سعيد الدارمي (النقض على بشر المريسي) (والرد على الجهمية والمعطلة)[١٠٤]، وكتاب (التوحيد) لابن خزيمة الذي يسميه الفخر الرازي بكتاب الشرك[١٠٥]، وكتابا ابن بطة العكبري الكبرى) و(الإبانة الصغرى)وكتاب (الاعتقاد) لابن أبي يعلى الفراء، و(شرح السنة) للبربهاري، ومعظم كتب ابن تيمية وغيرها، وتعد من المناهج المعتمدة في المؤسسات التعليمية للسلفية.وسنورد بعض عناوين مسائل كتاب (النقض على بشر المريسي) لعثمان بن سعيد الدارمي على سبيل المثال، ومما جاء فيه:(إثبات قدم أسماء الله وصفاته وغيريتها للذات، الرد على المريسي في أن الله لا يُدرك بشيء من الحواس الخمس، إثبات نزوله تعالى بنفسه والرد على المريسي في تأويله النزول بأمره ورحمته، إثبات الحد له تعالى، إثبات اليدين

١٠٠)موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول، ابن تيمية، ج١، ص٦٢.

١٠١) سورة الحج:٧٤

١٠٢) سورة الشورى:١١.

١٠٣) نهج البلاغة، ص٣٩.

١٠٤) عدها ابن القيم من أجل الكتب المصنفة في السنة وأنفعها، وقال:"كان شيخ الإسلام ابن تيمية (ره) يوصي بهذين الكتابين أشد الوصية ويعظمهما جداً". اجتماع الجيوش الإسلامية، ص١٧٤.

١٠٥) التفسير الكبير، ج٢٧، ص١٥١.

لـه تعـالى على الحقيقـة، إثبـات سمعـه تعـالى وبصـره بالجارحـة، إثبـات إتيـان الله ومجيئـه، إثبات الحركة والسكون للباري تعالى، إثبات الرؤية، إثبات أصابع الرحمن، إثبات الصورة له تعالى، إثبات القدم للرب وأنه يضعها في النار والرد على منكر ذلك، إثبات القدمين لـه تعـالى، إثبـات جلوسـه تعـالى علـى الكرسي، الرد على المريسي في تنزيهه تعالى عن مشابهة الخالق بالمخلوق بالسمع والبصر واليدين والوجه والنفس، إثبات حمل الملائكة للعـرش والله تعـالى جـالس عليـه، إثبـات المكـان لـه تعـالى، الـرد علـى إنكـار النزول،والمجيء،ووجـود الجـوف لـه تعـالى، نقض تأويل اليدين، والجوف، إثبات الركبة لـه تعـالى والـرد على أنكـار ذلـك، إثبـات الضـحك لربنـا تعـالى، إثبـات أطيـط العـرش من ثقل جسم الرب، إثبات استلقاء الرب ووضع إحدى رجليه على الأخرى والرد على منكره، الرد على منكر الرؤية، نقض تأويل العـين)[١٠٦].وهـذه العنـاوين كافيـة في بيـان حقيقـة معتقـدات القـوم، وأمـا التفصـيل المـذكور تحتهـا ففيـه العجـب العجـاب.ومـن الغريب حقّاً ذهـاب معشـر السـلفية إلى منـع تأويـل هـذه الصـفات أو تفسـيرها أو حملهـا على غير ظاهرها، مع أنهم إذا وجدوا نصاً يتعارض مع مبناهم في إجراء هذه الصفات عليه تعالى على الحقيقة أوّلوه أوحملوه على غير ظاهرها بما يتوافق مع رؤيتهم.ولا أدري لم لا يراد من الوجه ذاته تعالى مع أن اللغة والعرف يساعدان على ذلك[١٠٧]؟!قال ابن فـارس: والوجـه مستقبل كـل شـيء، ويقـال: وجـه الرجـل وغـيره، وربمـا عُـبّر عـن الـذات بالوجه، وتقول: وجهي إليك، قال:

استغفر الله ذنباً لست محصيه رب

العباد إليه الوجه والعمل[١٠٨]

وقال الزجاج في قوله تعالى: ﴿**كل شيء هالك إلا وجهه**﴾: أراد إلا إياه[١٠٩]، فلو كـان الأمر كمـا يـدعي السـلفية، لهلـك كـل الجسـم ويبقـى الوجه فحسب.

ولم لا يـراد مـن اليـد المنـة والقـوة والحيـازة والملـك مـع أن اللغـة والعـرف يفيـدان ذلـك[١١٠]؟!قـال ابن فارس: الياء والدال أصل بناء اليد للإنسان وغـيره، ويسـتعار في المنـة فيقـال: لـه عليـه يـد، ويجمـع علـى الأيـادي واليُـدِيّ، قـال: فـإن لـه عنـدي يُـدِيّا وأنعمـا.واليـد: القـوة، ويجمـع على

١٠٦)ينظر: النقض على بشر المريسي، ج١، ص١٥٨، وما بعدها، وج٢، ص٦٧٥وما بعدها.

١٠٧) ينظر: مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصبهاني،ص٥٥٠.

١٠٨) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس،ص ١٠٨٣.

١٠٩) ينظر:لسان العرب، ج ١٥، ص ٢٢٥.

١١٠) ينظر: مفردات الراغب، ص ٥٧٥

الأيدي[١١١].

ولم لا يراد من العين الرعاية، والحفظ، والشفقة، والكلاءة مع أن اللغة والعرف يفيدان ذلك وآراء المفسرين تؤيده[١١٢]؟!قال الراغب: ويقال لذي العين: عين، وللمراعي للشيء عين، وفلان بعيني أي أحفظه وأراعيه، كقولك: هو بمرأى مني ومسمع، قال تعالى: ﴿**فإنك بأعيننا**﴾، وقال: ﴿**تجري بأعيننا**﴾ و﴿**واصنع الفلك بأعيننا**﴾ أي بحيث نرى ونحفظ ﴿**ولتُصنع على عيني**﴾ أي بكلاءتي وحفظي، ومنه عين الله عليك: أي كنت في حفظ الله ورعايته، وقيل: جعل ذلك حفظته وجنوده الذين يحفظونه[١١٣].

ولم لا يراد من الساق في قوله تعالى: ﴿**يوم يكشف عن ساق**﴾إشارة إلى شدة الأمر؟! ومنه قولهم: كشفت الحرب عن ساقها – كناية عن اشتدادها واستعارها – فجعل لكل أمر فظيع[١١٤].أما بقية الصفات الواردة في الأحاديث التي رواها الحشوية والسلفية، كالشعر الجعد القطط، والجوف، والأصابع، ووضع القدم في النار حتى تقول: قط قط، والهرولة، والاتكاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى، والضحك، وغيرها، فينبغي للمتدين العاقل أن يضرب بها على الجدار، صحت أسانيدها أو لم تصح؛لأن هذه الجوارح من لوازم الجسمية وهي تستلزم التركيب المستلزم للإمكان المستلزم للحدوث.

ومنها: إثبات الحد لله تعالى

فقد أثبتوه صراحة، بل نبزوا من لم يؤمن به بالضلال والكفر،ومن ذلك قول ابن تيمية:"دل الكتاب والسنة...على أن الله تعالى له حد يتميز به عن باقي المخلوقات"[١١٥]،وقوله مستشهداً بقول الدارمي بأن لله تعالى له حد ولمكانه حد: "فهذا كله وما أشبهه شواهد ودلائل على الحد ومن لم يعترف به فقد كفر بتنزيل الله وجحد آياته"[١١٦]. وهو باطل عقلاً ونقلاً.أما من جهة العقل، فإنه تعالى إن كان محدوداً من جهة دون باقي الجهات فهذا يستلزم كونه تعالى مركباً مما حدّ به ومما لم يحد، وهو باطل ضرورة؛لأن كل مركب محتاج، والاحتياج آية الإمكان، وكل ممكن حادث، وإن كان محدوداً من جميع الجهات، فيستلزم التحيز، وكل متحيز جسم، وكل جسم مركب، ومن ثم الاحتياج، والإمكان والحدوث، وهو

١١١) معجم المقاييس في اللغة، ص ١١٠٨

١١٢) ينظر:ابن منظور، لسان العرب، ج ٩، ص ٥٠٤، التفسير الكبير، ج ٢٩، ص ٤٠

١١٣) مفردات الراغب، ص ٣٦٧

١١٤) مفردات الراغب، ص ٢٥٦

١١٥)بيان تلبيس الجهمية، ابن تيمية ج١، ص٤٤٥.

١١٦) موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول، ج٢، ص٣٠.

محال في حقه تعالى. وأما من جهة النقل فيدل عليه قوله تعالى:﴿**وما قدروا الله حق قدره**﴾[١١٧]،وقول علي أمير المؤمنين (ع):"من حدّه فقد عدّه"[١١٨]، وقوله (ع):"ليس لصفته حد محدود، ولا نعت موجود"[١١٩].

ومنها: إثبات رؤية الله تعالى بالعين الباصرة

تعد الرؤية من المسائل المسلم بها عندهم، بل ذهب بعضهم إلى إمكان ملاقاة الله تعالى ومصافحته ومعانقته في الدنيا[١٢٠]، وقد قرر أعلام الحشوية والسلفية مسألة الرؤية على نحو الحقيقة من دون تحفظ أو تأمل، بل ردوا في مصنفاتهم على من أنكرها أو تأولها ونبزوه بالكفر[١٢١].وهو محال ضرورة؛لأن الرؤية نوع من الإشارة بين العين والمرئي، فيستلزم الكون في جهة ومكان، وهذا يستلزم التحيز،ومن ثم الجسمية والتركيب والاحتياج والإمكان والحدوث.وأن الرؤية إما أن تقع على الذات كلها فيستلزم أن تكون محدودة متناهية متميزة في جهة وخلو باقي الجهات منه تعالى، وإما أن تقع على بعض الذات، فيستلزم التركيب مما حدّ ومما لم يحد، ومن ثم يستلزم نفس المفاسد المتقدمة[١٢٢].قال علي أمير المؤمنين (ع):"لا تدركه العيون بمشاهدة العيان، ولكن تدركه القلوب بحقائق الإيمان"[١٢٣]. وقال:"الحمد لله الذي لا تدركه الشواهد، ولا تحويه المشاهد، ولا تراه النواظر، ولا تحجبه السواتر"[١٢٤].

ومنها: إثبات نزوله تعالى وصعوده وانتقاله وحركته

وهذه المسألة من المسائل المسلم بها عندهم، وقد قرروها في مصنفاتهم،وكفروا من لم يقل بها أو يتأولها[١٢٥]. وهذا محال؛لأن النزول والصعود والتحرك يستلزم الكون من جهة، وهو ما يستلزم الجسمية والتركيب والإمكان ومن ثم الحدوث.

ومنها: إثبات جلوسه على العرش حقيقة

هذه المسألة كذلك أجروها على الحقيقة وكفروا من تأولها أو حملها على غير معنى الجلوس[١٢٦].ونقول: من المحال الأخذ بالمعنى الحرفي للاستواء على العرش؛لأن ذلك

١١٧) سورة الأنعام:٩١

١١٨) نهج البلاغة، ص٣٩.

١١٩) المصدر نفسه.

١٢٠)ينظر: كتابنا المنابع المذهبية، ص٢٨٤.

١٢١)ينظر: النقض على بشرالمريسي،ج١، ص٨١٠، التوحيد، ابن خزيمة، ص٤٤،الإبانة الصغرى لابن بطة، ص١٤٣.

١٢٢)ينظر: كتابنا: علل الصحيحين، ج١، ص٣٠٨-٣١٧.

١٢٣) نهج البلاغة، ص٢٥٨.

١٢٤) المصدر نفسه، ص٢٦٩.

١٢٥)ينظر : النقض على بشر المريسي،ج١، ص٢١٠،التوحيد ابن خزيمة، ص١٢٦،الإبانة الصغرى، ص١٤٤.

١٢٦)ينظر النقض على بشر المريسي، ج، ص٤١٣،و٨٠٠و٨٠٤،التوحيد،ص١٠١،الإبانة الصغرى،ص١٤١.

يستلزم الكون في جهة، ومن ثم التحيز، والتركيب، والاحتياج، والإمكان، والحدوث.ومن الغريب حقاً إصرار القوم على تفسير الاستواء بالجلوس مع أن اللغة لا تساعد عليه. قال الراغب: واستوى يقال على الوجهين: أحدهما: يسند إليه فاعلان فصاعداً، نحو: استوى زيد وعمرو في كذا، أي تساويا، وقال:﴿**لا يستوون عند الله**﴾[١٢٧].والثاني: أن يقال لاعتدال الشي في ذاته نحو: **ذو مرة فاستوى**﴾[١٢٨]،﴿**فإذا استويت أنت**﴾[١٢٩]،﴿**لتستوواعلى ظهوره**﴾[١٣٠]،﴿**فاستوى على سوقه**﴾[١٣١]،واستوى فلان على عمالته، واستوى أمر فلان، ومتى عدّي بـ (على) اقتضى معنى الاستيلاء كقوله:﴿**الرحمن على العرش استوى**﴾، وقيل: معناه استوى له ما في السماوات والأرض، أي استقام الكل على مراده بتسوية الله تعالى إياه كقوله: ﴿**ثم استوى إلى السماء فسواهن**﴾[١٣٢]، وقيل: معناه استوى كل شيء بالنسبة إليه فلا شيء أقرب إليه من شيء[١٣٣].وعليه: فلا يمكن حمل الاستواء على الجلوس، بل بمعنى الاستيلاء والسيطرة والتمكن التام، واستواء كل شيء بالنسبة إليه تعالى كناية عن سعة قدرته وتدبيره[١٣٤].

ثانياً: الجبر ونفي الاختيار

ذهبت السلفية إلى القول بأن أفعال العباد كلها مخلوقة لله تعالى، خيرها وشرها، والقدر خيره وشره من الله، خلق المعصية وخلق أهل المعصية لها، وخلق الطاعة وخلق أهل الطاعة لها، وكل يعمل لما خلق له وصائر لما قضي عليه، فمن زعم أن الزنا والسرقة وشرب الخمر وأكل المال الحرام وقتل النفس ليس بقدر فهو مشرك كافر[١٣٥].وقد وصل اعتقاد هؤلاء إلى حد إلقاء اللوم والتهمة على الله تعالى، ومن ذلك، أن عبد الله بن داود الخريبي أصلح بين قوم، فقيل له عندما رجع: أصلحت؟ قال: قد أصلحنا إن لم يفسد الله[١٣٦]، ومر معاذ بن معاذ العنبري بلص يقطع، فالتفت إليه وقال: إنه لمظلوم، يخلق فيه السرقة ثم

١٢٧) سورة التوبة ٩: ١٩.
١٢٨) سورة النجم ٥٣: ٦.
١٢٩) سورة المؤمنون ٢٣: ٢٨.
١٣٠) سورة الزخرف ٤٣: ١٣.
١٣١) سورة الفتح ٤٨: ٢٩.
١٣٢) سورة البقرة ٢: ٢٩.
١٣٣) مفردات ألفاظ القرآن:٢٥٧.
٤) ينظر:الإيمان والكفر، ص ٣٣٣-٣٣٧.
١٣٥)ينظر: الإبانة الصغرى،ص١١٩- ١٢٢، شرح السنة، البربهاري ص٣٤، الاعتقاد، ابن أبي يعلى الفراء،ص٣١.
١٣٦)ينظر: الفهرست، النديم، ص٣١٥،رسالة إبليس، أبو سعيد البيهقي، ص٥٥.

يأمر بقطعه[١٣٧].ولا يخفى على ذوي الألباب أن هذه المقالة يترتب عليها جملة من اللوازم الباطلة، منها: لزوم كونه تعالى ظالماً جائراً والعياذ بالله، وهو بخلاف عدله وحكمته، فكيف يلوم العبد على فعل هو فعله ويحاسبه عليه؟! وأن كثيراً من أفعال العباد عبثيات، فكيف تنسب إليه تعالى وهو المنزه عن اللهو والعبث؟! ومنها: لزوم بطلان ثوابه وعقابه، وعدم كونه محسناً لعباده ولا منعماً عليهم ولا راحماً، وهو محال ضرورة، ولزوم تعذيب المطيع وإثابة العاصي وهو خلاف العدل والحكمة، ولزوم بطلان النبوات وعدم فائدتها، ولزوم التكليف بما لا يطاق؛لأنه تعالى خلق المعصية في العبد وأمره بعدم فعلها، وهو جمع بين النقيضين، إلى غير ذلك من المحالات بحسب اللوازم العقلية والأدلة النقلية، كقوله تعالى:﴿**إنا هديناه السبيل إما شاكراً وإما كفوراً**﴾[١٣٨].وقوله تعالى:﴿**وقد جاءكم بصائر من ربكم فمن أبصر فلنفسه ومن عمي فعليها وما أنا عليكم بحفيظ**﴾[١٣٩].وقوله تعالى:﴿**كل أمرئ بما كسب رهين**﴾[١٤٠]،وقوله تعالى:﴿**إنما تجزون ما كنتم تعملون**﴾[١٤١]، وتواتر عن النبي (ص) قوله:"إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل أمرئ ما نوى"[١٤٢].ولا يخفى، أن نية العبد باختياره وإرادته، ومن ثم فهو مريد لعمله مختار له؛لتبعية الأعمال للنيات بالجملة.وعن أبي خزامة قال:"سألت رسول الله (ص) فقلت: يا رسول الله! أرأيت رقىً نسترقيها ودواءً نتداوى به وتقاةً نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئاً؟ قال: هي من قدر الله"[١٤٣]. وهذا النص يفيدنا بأن الرقية والدواء والتقاة هي بقدر الله، وعدم فعلها أيضاً بقدر الله، ويبقى الإنسان حرّاً في اختيار أي قدر شاء.وروى عن عمر بن الخطاب عندما قدم الشام وقد وقع بها الوباء، وعندما أراد الرجوع قال له أبو عبيدة:"أفراراً من قدر الله! فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة، نعم أفر من قدر الله إلى قدر الله"[١٤٤]. وأتى عمر بسارق، فقال

١٣٧)رسالة إبليس، ص٥٦.

١٣٨) سورة الإنسان:٣

١٣٩) سورة الأنعام: ١٠٤

١٤٠) سورة الطور: ٢١.

١٤١) سورة الطور: ١٦.

١٤٢) صحيح البخاري، ج١، ص٢، ح١، صحيح مسلم، ج٦، ص٤٨، مسند أحمد، ج١، ص٢٥و٤٢.

١٤٣)ينظر:مسند أحمد،ج٣، ص٤٢١، سنن الترمذي، ج٤،ص٣٤٩،وص٣٩٥،سنن ابن ماجة، ج٢،ص ١١٣٧.

١٤٤) صحيح البخاري، ج٧، ص٢٣٨، ح٤٤، صحيح مسلم، ج٧، ص٢٩.

له: "ما حملك؟ قال قضاء الله، فقطع يده وقال: هذه للسرقة، وجلده وقال: هذه لكذبك على الله"[١٤٥].هذه حقيقة حصول أفعال العباد وحقيقة القضاء والقدر، لاكما يذهب السلفية والحشوية.

ثالثاً: رأيهم في النبي (ص)

جوزت السلفية وقوع الخطأ من النبي (ص) وقالوا بعدم عصمته، وعدم جواز التوسل به، والنذر له، وحرمة شد الرحال لزيارته، بل ذهبوا إلى القول بأن محمداً كان رسول الله في حياته، أما بعد موته فليس كذلك،وليس هذا من المستغرب منهم بعد أن بلغت استهانة شيخهم ابن عبد الوهاب بالنبي (ص) وتحقيره إلى حد قوله:عصاي هذه خير من محمد، فإنها تنفع وهو لا ينفع.وقوله: إنه طارش[١٤٦].

رابعاً: جواز تولي غير القرشي الخلافة، وجواز الخروج على السلطان

لايحتاج هذا الأمر إلى مزيد بيان، فقد ولوا الملا عمر الأفغاني أمرهم ونادوه بإمرة المؤمنين، مع أن الحنابلة وأهل الحديث لا يجوزونه،أما بالنسبة لخروجهم على السلطان فواضح، وخير شاهد على ذلك الأعمال التي يقومون بها ضد حكومات معظم البلدان الإسلامية، بل عم شرهم البلدان غير الإسلامية، مخالفين بذلك إجماع الجمهور في عدم جواز الخروج على السلطان وإن كان فاسقاً ظالماً.

خامساً: المغالاة في اعتبار موجبات الشرك

لقد تجاوز السلفيون في هذا الأمر كل الحدود، فعدوا كثيراً من الأفعال المباحة للمسلمين شركاً، بل حتى بعض المرجوحات والمحبوبات، كزيارة القبور ولاسيما قبور الأنبياء والأولياء، والاستشفاع بهم إلى الله والتوسل إليه سبحانه بجاههم والنذر لهم، والذبح عنهم وإهداء الثواب إليهم. وكذلك الدعاء بالصلاة على النبي (ص) بعد الأذان وغيره مما هو شائع بين الناس، مما استلزم تكفير المسلمين جميعهم؛ لأنهم يقومون بهذه الأفعال على اختلاف مذاهبهم، وهذا هو الحاصل فعلاً، أعني عدهم مشركين وقد قاموا فعلاً باستباحة دماء كثير ممن يفعلون ذلك.ولا يخفى أن طلب هذه الأمور من الأنبياء والأولياء على وجه الاستقلال والتفرد باعتبارهم يضرون وينفعون من دون إذن الله تعالى وأمره، شرك لا خلاف فيه.أما من استغاث أو توسل أو استشفع بهم إلى

١٤٥)ينظر: محاضرات الأدباء، ج٢، ص٤٤١.

١٤٦)ينظر: كتابنا: الإيمان والكفر، ص٣٥٩.

الله سبحانه وتعالى وبإذنه، فلا بأس به ولاشك في إحراز محبوبيته ورجحان مطلوبيته؛ لمنزلة هؤلاء الأنبياء والصالحين عند الله، فالعبد يرغب في جعلهم وسيلة بينه وبين ربّه لما لهم من منزلة عالية ودرجة رفيعة عنده سبحانه.

وبالنسبة لزيارة القبور، فقد جرت السيرة منذ عصر النبي (ص) والصحابة والتابعين وأتباعهم على زيارة القبور والصلاة والدعاء عندها وإهداء الثواب إلى صاحب القبر.ولايخفى ما فيها من منافع بينة وآثار واضحة، فإنها تذكر الآخرة، وتزهد في الدنيا، وترقق القلوب، وتقرب العبد من ربه.وهي مدعاة لترك المعاصي، وتنبيه الغافل عن الموت وما وراءه، وسبب باعث للتوبة من الذنوب، ومحفز للتأسي بصاحب القبر، ولا سيما إذا كان نبياً أو وصياً أو ولياً. والأحاديث والآثار الواردة في ذلك متضافرة، والإجماع على مشروعيتها متحقق نقلاً أو تحصيلاً، سوى ما كان من ابن تيمية الذي خرق هذا الإجماع، وحرم السفر لزيارة قبر النبي (ص) وغيره من قبور الصالحين، وعده سفر معصية لا يجب قصر الصلاة فيه، بل عدها شركاً وكفراً، مقرراً ذلك في مصنفاته، وتبعه في مذهبه هذا معشر السلفية.وقد أنكر عليه ذلك غير واحد من الأعلام وأفردوا بذلك المصنفات، منهم: الفقيه محمد بن علي المازني الدمشقي الدهان (ت٧٢١هـ)له رسالة في الرد على ابن تيمية في الزيارة،وعمر الفاكهي (ت٧٣٤هـ):له المختارة في الرد على منكر الزيارة،والقاضي محمد السعدي الأفنائي (ت٧٥٠هـ) له: المقالة المرضية في الرد على من ينكر الزيارة المحمدية،والتقي السبكي (ت٧٥٠هـ) له:شفاء السقام في زيارة خير الأنام،وغيرهم ممن عاصره أو تأخرعنه.والأدلة على مشروعية الزيارة متضافرة، من الكتاب والسنة والإجماع وفتاوى العلماء،وسنشير إلى بعضها إجمالاً؛فالمقام ليس بمقام تفصيل.

ومما استدل به بالكتاب على مشروعية الزيارة قوله تعالى:﴿**ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول**﴾[١٤٧].فقد ذهب جمع من العلماء إلى الاستدلال بالآية الكريمة على مشروعية الزيارة والحث عليها. منهم العلامة زين الدين المراغي، إذ قال:"وينبغي لكل مسلم اعتقاد كون زيارته (ص) قربة؛للأحاديث الواردة في ذلك، ولقوله تعالى:﴿**ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم**

١٤٧) سورة النساء: ٦٤.

جاؤوك...﴾ الآية؛لأن تعظيمه (ص) لا ينقطعبموته، ولا يقال: إنّ استغفار الرسول لهم إنّما هو في حال حياته وليست الزيارة كذلك، لما أجاب به بعض أئمة المحققين: أنّ الآية دلّت على تعليق وجدان الله توّاباً رحيماً بثلاث أمور: المجيء، واستغفارهم، واستغفار الرسول لهم، وقد حصل استغفار الرسول لجميع المؤمنين، لأنّه(ص) قد استغفر للجميع، قال الله تعالى:﴿**واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات**﴾[١٤٨]فإذا وجد مجيئهم واستغفارهم تكملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله ورحمته"[١٤٩].وقال أبو عبد الله السامري في كتاب (المستوعب): "فيكيفية السلام والدعاء، ومنه: اللّهمّ إنّك قلت في كتابك لنبيّك؛﴿**ولو أنّهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك...﴾**الآية، وإنّي قد أتيت نبيّك مستغفراً، فأسألك أن توجب لي المغفرة كما أوجبتها لمن أتاه في حياته، اللّهم إنّي أتوجه إليك بنبيّك... وذكر دعاءً طويلاً.ثمّ قال: وإذا أراد الخروج عاد إلى قبر رسول الله (ص) فودّع"[١٥٠].وقال الفيروزآبادي: "وأمّا نفس الزيارة فالأدلّة عليها كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿**ولو أنّهم إذظلموا أنفسهم جاؤوك...﴾**الآية، ولا شكّ أنّه (ص)حيٌّ وأنّ أعمال أُمّته معروضة عليه"[١٥١].والأحاديث الواردة بهذا المعنى كثيرة جداً، وبلغت حدّ التواتر، فقد رويت عن أكثر من عشرين صحابياً، مما يدلّ على ثبوتها، ورجحان العمل بمضمونها.ومن ذلك ما روي:عن أبي هريرة أن رسول الله (ص) قال: "زوروا القبور؛فإنها تذكركم الآخرة- وفي لفظ - تذكر الموت"[١٥٢].وعن زيد بن ثابت، وأنس بن مالك، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، أن رسول الله (ص) قال:"زوروا القبور ولا تقولوا هجراً"[١٥٣].وعن الحسين بن علي:"إن فاطمة بنت النبي (ص) كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة فتصلي وتبكي عنده"[١٥٤].وعن بريدة قال:"زار النبي (ص)

---

١٤٨) سورة محمد:١٩.

١٤٩) تحقيق النصرة في تاريخ دار الهجرة، ص ١٠٢ونقله عنه القسطلاني في المواهب اللدنيّة، ج ٤،ص ٥٧٢.

١٥٠) السبكي، شفاء السقام، ص ١٥٧

١٥١) الصلاة والبشر في الصلاة على خير البشر،ص١٤٢.

١٥٢)ينظر:سنن ابن ماجة،ج،ص٥٠٠،مسند أحمد،ج٢،ص٤٤١،صحيح مسلم،ج٣، ص٦٥،سنن أبي داود،ج٣،ص٢١٥.

١٥٣) رواه الطبراني في المعجم الصغير، ج٢، ص٤٣، وفي الكبير، ج١١، ص٢٠٢، وفي المعجم الأوسط، ج٣، ص٢٠٤، وأحمد في مسنده، ج٣، ص٢٣٧و٢٥٠، وأبو يعلى في مسنده، ج٦، ص٣٧٢-٣٧٤، ح٣٧٠٥-٣٧٠٧وغيرهم.

١٥٤)رواه الحاكم في المستدرك،ص٥٣٣، ح ١٣٩٦ وقال: هذا الحديث رواته عن آخرهم ثقات.

قبر أمه في ألف مقنع فلم يُرَ باكياً أكثر من يومئذ"[١٥٥].وعن أبي هريرة نحوه[١٥٦].وعن ابن أبي مليكة، أن النبي (ص) قال:"ائتوا موتاكم فسلموا عليهم وصلوا عليهم، فإن لكم فيهم عبرة.قال ابن مليكة:ورأيت عائشة تزور قبر أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر، ومات بالحبشي وقبر بمكة"[١٥٧].والمستفاد مما تقدم، أن زيارة القبور سنة سنها رسول الله (ص) وفعلها معه الصحابة، مما يدل على مطلوبيتها واستحبابها، وكان (ص) يعلم أصحابه ماذا يقولون إذا خرجوا إلى المقابر على ما رواه مسلم وغيره عن بريدة:"فكان قائلهم يقول السلام (عليكم) أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله للاحقون، أسأل الله لنا ولكم العافية"[١٥٨].

أما مايخص زيارته (ص) فالأحاديث والآثار الواردة فيها فمتضافرة، منها: ما روي عن ابن عمر قال: قال رسول الله (ص):"من زار قبري وجبت له شفاعتي"[١٥٩].وعنه قال: قال رسول الله (ص):"من حج فزار – وفي لفظ من زار – قبري بعد موتي كمن زارني في حياتي"[١٦٠].وعنه قال: قال رسول الله (ص):"من جاءني زائراً لا يعلمه حاجة إلا زيارتي كان حقاً علي أن أكون له شفيعاً يوم القيامة"[١٦١].إلى غير ذلك من الأحاديث والآثار الواردة في الزيارة وهي متواترة بهذا المعنى.

نسخ النهي عن الزيارة

أما ما ورد من نصوص تفيد منع زيارة القبور فهي منسوخة حكماً، بدليل قوله (ص) الذي بلغ حد التواتر:"إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها تذكر الآخرة". وهذا نص صريح الدلالة على نسخ حكم النهي السابق. ونقل جمع من الأعلام الإجماع على نسخها.قال الحاكم:" وهذه الأحاديث المروية في النهي عن زيارة القبور منسوخة"[١٦٢]، وقال الحافظ ابن شاهين:"والنهي عن زيارة القبور فصحيح، والحديث في الإباحة لزيارة القبور

١٥٥) مستدرك الحاكم، ج١، ص٥٣١وصححه على شرط الشيخين، مصنف ابن أبي شيبة، ج٣، ص٢٢٤، نحوه.

١٥٦) رواه الحاكم في المستدرك، ج١، ص٥٣١، ح١٣٩٠.

١٥٧) مصنف عبد الرزاق، ج٣، ص٥٧٠، ح٦٧١١.

١٥٨) صحيح مسلم، ج٣، ص٦٥.

١٥٩) رواه الدارقطني في سننه، ج٢، ص٢١٧، ح٢٦٦٩وغيره.

١٦٠) رواه الطبراني في المعجم الأوسط، ج١، ص١٤٦، وج٤، ص٥٠، وفي المعجم الكبير، ج١٢، ص٣١٠ح١٣٤٩٦و١٣٤٩٧، والدارقطنيفي سننه، ج٢، ص٢١٧، ح٢٦٦٧، والبيهقي في سننه، ج٥، ص٢٤٦.

١٦١) رواه الطبراني في المعجم الكبير، ج١٢، ص٢٢٥، وفي المعجم الأوسط، ج٥، ص٧٢.

١٦٢) المستدرك، ج١، ص٥٣٠ذيل ح١٣٨٥.

فصحيح، وهو ناسخ للأول"[١٦٣].وقال النووي:"هذا- حديث كنت قد نهيتكم عن زيارة – من الأحاديث التي تجمع الناسخ والمنسوخ"[١٦٤].

آراء المذاهب في زيارة القبور

الحنابلة وأهل الحديث:قال عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل: سألت أبي عن الرجل يمسّ منبر النبيّ(ص) ويتبرك بمسّه ويقبله ويفعل بالقبر مثل ذلك أو نحو هذا يريد بذلك التقرب إلى الله جلّ وعزّ، فقال: لا بأس بذلك[١٦٥].إلّا أنّ كلام الإمام أحمد لم يعجب شيخ السلفية ابن تيميّة، كما حكاه العيني عن شيخه زين الدين العراقي قال: أخبرني الحافظ أبو سعيد ابن العلائي قال: رأيت في كلام أحمد بن حنبل في جزء قديم عليه خط ابن ناصر وغيره من الحفاظ، أنّ الإمام أحمد سئل عن تقبيل قبر النبيّ (ص) وتقبيل منبره، فقال: لا بأس بذلك، قال: فأريناه للشيخ تقي الدين بن تيمية فصار يتعجب من ذلك ويقول: عجبتُ أحمد عندي جليل، يقول هذا كلامه أو معنى كلامه، وقال: وأي عجب في ذلك وقد روينا عن الإمام أحمد أنّه غسل قميصاً للشافعي وشرب الماء الذي غسله به، وإذا كان هذا تعظيمه لأهل العلم فكيف بمقادير الصحابة؟ وكيف بآثار الأنبياء عليهم الصلاة والسلام؟[١٦٦].وقال الإمام الترمذي: حديث بريدة حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم، لا يرون بزيارة القبور بأساً، وهو قول ابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق . يعني ابن راهويه ـ[١٦٧].وقال الحاكم:"وقد استقصيت في الحث على زيارة القبور تحرياً للمشاركة في الترغيب وليعلم الشحيح بذنبه أنّها سُنّة"[١٦٨].

الشافعية:قال الماوردي:"زيارة القبور عندنا مستحبة؛لما روي عن النبي (ص) أنه قال:إني نهيتكم عن زيارة القبورألا فزوروها، ولا تقولوا هجراً[١٦٩].

المالكية:قال القاضي عياض:"وزيارة قبره (ص) سنة من سنن المسلمين مجمع عليها وفضيلة مرغب بها"[١٧٠]. وقال الزرقاني المالكي: "وقد كانت زيارته(ص)مشهورة في زمن كبار الصحابة،

١٦٣) ناسخ الحديث ومنسوخه، ص٣٧٤.

١٦٤) شرح النووي على صحيح مسلم، ج٧، ص٤١.

١٦٥) العلل ومعرفة الرجال، ج٢،ص٤٩٢ رقم ٣٢٤٣.

١٦٦) عمدة القاري، ج٩، ص٢٤١.

١٦٧) سنن الترمذي، ج٣، ص٣٧٠.

١٦٨) المستدرك على الصحيحين، ج١، ص٥٣٣ ح ١٣٩٦.

١٦٩) الحاوي الكبير، ج٣، ص٢٣٨.

١٧٠) الشفا، ج٢، ص٨٣.

معروفة بينهم، لما صالح عمر بن الخطّاب أهل بيت المقدس جاءه كعب الأحبار فأسلم، ففرح به وقال: هل لك أن تسير معي إلى المدينة وتزور قبره (ص) وتتمتع بزيارته؟ قال: نعم[١٧١].وفي كتاب (تهذيب المطالب) لعبد الحق الصقلي، عن الشيخ أبي عمران المالكي: أن زيارة قبر النبي (ص) واجبة"[١٧٢].

الحنفية:أمّا الأحناف فعدّوا زيارة قبر النبيّ(ص) من أفضل المندوبات والمستحبات، بل قرّبوها من درجة الواجبات، والمسألة اتّفاقية عندهم، ولا خلاف فيها بينهم. وممن صرّح بذلك منهم أبو منصور محمّد بن مكرم الكرماني في "مناسكه" وعبد الله بن محمود بن بلدحي في "شرح المختار"[١٧٣].

الظاهرية:أما أصحاب داود الظاهري فقد أوجبوها، قال ابن حزم:"ونستحب زيارة القبور، وهو فرض ولو مرة"[١٧٤].ونقل ابن حجر قول ابن حزم: "إنّ زيارة القبور واجبة ولو مرّة واحدة في العمر لورود الأمر به"[١٧٥]. وقال القسطلاني:" أجمع المسلمون على استحباب زيارة القبور، كما حكاه النووي وأوجبها الظاهرية،فزيارته مطلوبة...ولأنّ زيارة القبور تعظيم وتعظيمه (ص) واجب"[١٧٦].

الإباضية:ويستظهر من جامعهم الصحيح المعروف بـ "مسند الربيع بن حبيب" الجواز فقد جاء فيه: باب في القبور.عن أبي عبيدة، عن جابر، عن ابن عباس، عن النبيّ (ص) قال: "كنت نهيتكم عن زيارة القبور إلّا فزوروها، ولا تقولوا هجراً"، لا تدعوا بالويل والعويل وبما يسخط الربّ[١٧٧].

وبذلك يتبين لنا أن هذا الإجماع لم يخرقه أحد من الأمة سوى الوهابية والجماعات السلفية ومن قبلهم ابن تيمية وتؤلبه ابن القيم.

سادساً: تجويز قتل النساء والأطفال

من متبنياتهم المنكرة التي حرمها الإسلام تجويز قتل النساء، بل تجاوزوا ذلك إلى قطع رؤوسهن وأوصالهن والتمثيل بهن، وكذا بالنسبة للأطفال، مقتدين بأسلافهم

١٧١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية، ج١٢،ص١٨٣.
١٧٢)شفاء السقام، السبكي،ص١٥٩.
١٧٣) شفاء السقام، ص ١٥٦.
١٧٤) المحلى،ج٥، ص١٦٠.
١٧٥) فتح الباري، ج٣، ص١٩١.
١٧٦) شرح الزرقاني على المواهب اللدنيّة، ج١٢، ص١٨٣.
١٧٧) الجامع الصحيح، ص١٩٤ ح ٤٨١.

الخوارج،ولا نعرف مدرك فعلهم هذا مع أنه قد ثبت عن النبي(ص)حرمته. ومن ذلك ما روي عنابن عمر، "أن امرأة وجدت في بعض مغازي النبي(ص) مقتولة فأنكر رسول الله(ص) قتل النساء والصبيان"(١٧٨). وعن حنظلة الكاتب،قال:غزونا مع رسول الله(ص)فمررنا على امرأة مقتولة وقد اجتمع عليها الناس، قال: فأفرجوا له، فقال:"ما كانت هذه لتقاتل! ثم قال لرجل: انطلق إلى خالد بن الوليد فقل له: إن رسول الله يأمرك أن لا تقتل ذرية ولا عسيفاً"(١٧٩). وعن كعب بن مالك عن أبيه قال:" نهى رسول الله(ص) الذين قتلوا ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والصبيان قال: فكان رجل منهم يقول: برحت بنا امرأة ابن أبي الحقيق بالصياح، فأرفع السيف عليها، ثم اذكر نهي رسول الله(ص)فأكف، ولولا ذلك استرحنا منها"(١٨٠).

قاتل الله السلفية!فهم لم يعتبروا بفعل هؤلاء الصحابة الذين التزموا بأوامر رسول الله(ص)ونواهيه، إذا لم يقتلوا امرأة ابن أبي الحقيق التي كادت أن تتسبب في فشل مهمتهم التي كلفهم بها رسول الله(ص)، أو تكون سبباً في مقتلهم، فضلاً عن كونها غير مسلمة وبحكم المحاربة لله ورسوله، فما بالكم بالنساء المسلمات؟! وعن علي بن أبي طالب قال: "كان نبي الله إذا بعث جيشاً من المسلمين إلى المشركين قال: انطلقوا باسم الله – فذكر الحديث، وفيه: ولا تقتلوا وليداً طفلاً ولا امرأة ولا شيخاً كبيراً، ولا تغورن عيناً، ولا تعقرن شجرة إلا شجراً يمنعكم قتالاً أو يحجز بينكم وبين المشركين، ولا تمثلوا بآدمي ولا بهيمة ولا تغدروا ولا تغلوا"(١٨١). وجاء في وصية أبي بكر ليزيد بن أبي سفيان عندما بعثه على رأس جيش إلى الشام:" إني موصيك بعشر: لا تقتلن امرأة، ولا صبياً، ولا كبيراً، ولا تقطعن شجراً مثمراً، ولا تخربن عامراً، ولا تعقرن شاة ولا بعيراً [بقرة] إلا لمأكلة، ولا تحرقن نخلاً ولا تغرقنه، ولا تغلل، ولا تجبن"(١٨٢). وغير ذلك من الأحاديث والآثار الكثيرة، وهي بهذا المعنى متواترة، ومع ذلك لم تردع السلفية عن هذا الفعل المشين الذي ترفع

١٧٨) ينظر: صحيح البخاري، ج٤، ص١٤٧ صحيح مسلم، ج٥، ص١٤٤، سنن أبي داود، ج٣، ص٥٣.

١٧٩) ينظر: مسند أحمد، ج٣، ص٤٨٨، و ج٤، ص١٧٨، سنن أبي داود، ج٣، ص٥٤، سنن ابن ماجة، ج٢، ص٩٤٨.

١٨٠) ينظر:الموطأ، ص ٣٩٣، مسند الحميدي، ج٢،ص٣٨٥، المعجم الكبير، ج ١٩، ص٧٤-٧٥، ح ١٤٥-١٥٠.

١٨١) سنن البيهقي، ج٩، ص٩٠.

١٨٢) ينظر: الموطأ، ص ٣٩٤ ح ١٠، مصنف عبد الرزاق، ج٥، ص١٩٩، ح ٩٣٧٥، سنن البيهقي، ج٩، ص٨٩.

عنه أهل الجاهلية وأنفوا منه، وعدوا قتل المرأة من العار الذي يلحق قاتلها وقبيلته إلى آخر الأبد.إلا أنهم لم يرتقوا إلى مصاف الكرام ولم يترفعوا عما ترفع عنه أهل الجاهلية، ولم ينتهوا عما حرمه الإسلام ونهى عنه النبي (ص).

أما بالنسبة لتجويزهم قتل الأطفال، فلا نعلم ملة أو نحلة أجازت أو أباحت قتل الأطفال سوى خوارج الصدر الأول من محكمة وأزارقة ونجدات، ومن بعدهم خوارج القرن الثاني عشر – أعني الوهابية – ثم السلفية خوارج هذا العصر.ونحن نسأل هؤلاء القوم بأي دليل جوزتم لأنفسكم قتل الأطفال؟ وبماذا تبررون فعلكم هذا؟ وهو فعل لم يرتضه أهل الجاهلية، ولم تجوزه شريعة من الشرائع السالفة، بل حتى الكفار والملاحدة يستنكرون مثل هذا الفعل؟ فكيف سولت لكم أنفسكم فعل ذلك؟!لعلكم تستدلون بقوله تعالى: ﴿**وقال نوح رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديّاراً * إنك إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجراً كفاراً**﴾[١٨٣] كما استدل به أسلافكم الأزارقة والنجدات؟إلا أنه ليس بتام. فقد أجمع المفسرون وأهل العلم بالتأويل على أن نوحاً ما دعا بهذا إلا بعد أن أتاه الوحي من﴿**أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن**﴾[١٨٤] أي إن تتركهم ولم تهلكهم يضلّوا عبادك عن الدين بالإغواء والدعاء إلى خلافه، وقال: ﴿**ولا يلدوا إلا فاجراً كفّاراً**﴾وهذا إنّما تم بإخباره تعالى، فعند ذلك دعا عليهم نوح عليه السلام وقال: ﴿**ربّ لا تذر على الأرض من الكافرين ديّاراً**﴾[١٨٥]، وإلا فما كان عليه السلام يعلم الغيب.وعن مقاتل، والربيع، وعطاء: إنّما قال ذلك نوح؛ لأن الله تعالى أخرج من أصلابهم كلّ من يكون مؤمناً وأعقم أرحام نسائهم وأيبس أصلاب رجالهم قبل العذاب بأربعين سنة، وأخبر الله تعالى نوحاً بأنهم لا يؤمنون ولا يلدون مؤمناً، فحينئذ دعا عليهم فأجاب الله دعاءه فأهلكهم ولم يكن فيهم صبي[١٨٦].فهل أوحى الله إليكم معشر السلفية بجواز قتل أطفال غيركم لأنهم مشركون وأن باقي المسلمين سواكم لا يلدون إلا فاجراً كفاراً؟!هل حسبتم أنفسكم مثل نوح عليه السلام وتعلمون ممّا أعلمه الله

١٨٣) سورة نوح: ٢٦-٢٧.

١٨٤) سورة هود: ٣٦.

١٨٥) ينظر: تفسير عبد الرزاق، ج ٢، ص٣٢٠، تفسير الطبري، ج١٢،ص٢٥٦.

١٨٦) ينظر: تفسير مقاتل، ج ٣، ص٤٠٣، تفسير البغوي، ج ٤، ص٣٦٩، تفسير القرطبي، ج ١٨، ص٢٠١.

تعالى؟! هل شبهتم هذه الأمة المرحومة بقوم نوح؟!ألم يكن آباء كثير منكم غير سلفيين؟ فكيف ولدتم مؤمنين دون غيركم مع أن كثيراً منكم تحول سلفياً وهو كبير السن؟ وإذا كان الأمر كذلك، فما يدريكم بأن أطفال غيركم لم يتحولوا إلى السلفية إذا كبروا مثلكم؟أم حسبتم أنفسكم كالذي عُلّم رشداً[١٨٧] وأحطتم بما لم يحط به موسى خبراً؟ فتقتلون الغلمان كما قتل الغلام الذي كان أبواه مؤمنين، فخشي أن يرهقهما طغياناً وكفراً.ألم تقرؤا قوله تعالى: ﴿**فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله**﴾[١٨٨]، وما ذكر في معناه في ما روي عن أبي هريرة،أن رسول الله(ص)قال:"ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسبون فيها من جدعاء؟ ثم يقول :﴿**فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيّم**﴾"[١٨٩]؟! قال ابن عبد البر في ذلك: "وهو المعروف عند عامة السلف، وأجمع أهل العلم بالتأويل على أن المراد بقوله تعالى: ﴿**فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله**﴾ الإسلام، واحتجوا بقول أبي هريرة في آخر حديث الباب: اقرؤوا إن شئتم ﴿**فطرة الله التي فطر الناس عليها**﴾، وبحديث عياض بن حمار، عن النبي(ص)في ما يرويه عن ربه: إني خلقت عبادي حنفاء كلهم فاجتالتهم الشياطين عن دينهم.وقال أبو العباس أحمد بن عمر القرطبي في معناه: إن الله خلق قلوب بني آدم مؤهلة لقبول الحق، كما خلق أعينهم وأسماعهم قابلة للمرئيات والمسموعات، فما دامت باقية على ذلك القبول وعلى تلك الأهلية أدركت الحق وديـن الإسلام، وهو الدين الحق"[١٩٠].والمستفاد مما تقدم وجوب معاملة الأطفال معاملة المسلمين،ولا يؤاخذوا بالكفر إلا بعد سن البلوغ كما هو مقتضى حديث الفطرة، وخير دليل على ذلك ما فعله النبي(ص) مع بني قريظة بعد أن نزلوا على حكم سعد بن معاذ، فحكم أن تقتل المقاتلة وتسبى النساء والذرية وتقسم أموالهم، فقال له رسول الله(ص): "لقد حكمت فيهم بحكم الله"[١٩١].

١٨٧) هو الخضر عليه السلام.

١٨٨) سورة الروم :٣٠.

١٨٩) ينظر: صحيح البخاري، ج ٦، ص٢٠٧ ح ٢٦٨، صحيح مسلم، ج ٨، ص٥٢-٥٣، مسند أحمد، ج٢، ص٢٧٥.

١٩٠) تفسير القرطبي، ج ١٤، ص٢٠.

١٩١) ينظر: صحيح البخاري، ج ٥، ص٢٤٣،صحيح مسلم، ج

انظر إلى حكم الله هذا، مع ملاحظة عظم ذنب بني قريظة وخطورة ما فعلوه من نقضهم للعهد وتحالفهم مع مشركي قريش في غزوة الخندق، وعلى الرغم من كل ذلك فلم يقتل منهم إلا المقاتلة، ودونك أي مصنف من مصنفات الفقه تجد صاحبه يذكر ذلك ويفتي على أساسه.

وعن الأسود بن سريع قال: إن رسول الله(ص)بعث سرية [يوم حنين] فقاتلوا المشركين فأفضى بهم القتل إلى الذرية فلما جاءوا قال رسول الله(ص):"ما حملكم على [ألم أنهكم عن] قتل الذرية؟ قالوا: يا رسول الله! إنما كانوا أولاد مشركين؛ قال: أَوهَل خياركم إلا أولاد المشركين؟! والذي نفس محمد بيده ما من نسمة تولد إلا على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها"(١٩٢).

نعم، هذا هو حكم الله سبحانه وتعالى وشرع رسوله(ص)في أطفال المشركين، بل في أطفال المحاربين لله ولرسوله، فما بالك لو كانوا أطفال المسلمين؟! بل هم مسلمون على الفطرة كما تقدم، فمن أين لكم جواز قتلهم وإباحة دمائهم؟! ألم تكن لكم في رسول الله(ص) أسوة؟! ألم تتحرك قلوبكم رأفة بهم وشفقة؟! ولكن ماذا نقول لمن كان سلفه يشق بطون النساء، ويخرج الجنين من بطن أمه ويضعه على رأس رمح كما حدث لامرأة عبد الله بن خباب بن الأرت؟!ماذا نقول لمن طبع الله على قلوبهم واتبعوا أهواءهم؟!ماذا نقول لمن ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة؟!ماذا نقول لمن زين له الشيطان وقسا قلبه وأصبح كالحجارة أو أشد قسوة، وإن من الحجارة لما يتفجر منه الأنهار، وإن منها لما يشقق فيخرج منه الماء، وإن منها لما يهبط من خشية الله؟!(١٩٣).

سابعاً: جواز التترس بالمسلمين وإن أدى إلى قتلهم

من الأمور التي تفرد بها السلفية وإن أدى إلى قتل الأطفال والنساء والأبرياء من المسلمين هي جواز التترس بهم، ولا نعلم لهم أي مدرك يمكن الاعتماد عليه في تقرير مذهبهم هذا.بل الأدلة بالضد من هذا تماماً، وهو عدم الجواز؛ للدخول تحت عموم أدلة حرمة قتل المسلم، كما تقدم تقريره.

وأما الدليل الخاص على عدم الجواز، فقوله تعالى: ﴿**هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهديَ معكوفاً أن**

٥، ص١٦٠، مسند أحمد، ج ٣، ص٢٢ وج٦، ص١٤٢.

١٩٢) ينظر: مسند أحمد،ج ٣، ص٤٣٥ وج ٤، ص٢٤، سنن الدارمي،ج ٢، ص١٥٥،صحيح ابن حبان، ج ١، ص١٧١.

١٩٣) ينظر: الإيمان والكفر، ص ٢٢٧-٢٣٥.

يبلغ مَحِلّه ولولا رجال مؤمنون ونساءٌ مؤمنات لم تعلموهم أن تطئوهم فتصيبكم منهم معرة بغير علم ليدخل الله في رحمته من يشاء لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذاباً أليماً﴾[١٩٤].والآية الكريمة تفيد بأن الله تعالى منع النبي (ص) وأصحابه من دخول مكة ومقاتلة المشركين بسبب وجود بعض المسلمين- وهم قلة - بين ظهرانيهم لم يعرفهم النبي وأصحابه خوفاً من أن يطؤوهم برجلهم وخيلهم فيقتلوهم فيصيبهم إثم، فلو تزيلوا: أي فلوتميزوا وعرفهم المسلمون لعذب الله سبحانه كفار مكة بالقتل والسبي بأيدي المسلمين. وقد أجمع المفسرون على إفادة هذا المعنى[١٩٥].وأما الفقهاء، فقد أفتوا بعدم الجواز[١٩٦].نعم، جوزه بعض الفقهاء في حاله ترس المشركين بالمسلمين وليس العكس وفي حال الالتحام بين الجيشين، مع اشتراط توقف مصلحة الإسلام على عدم الكف عنهم، والتأكد من تحقق النصر عند الإقدام عليه وحصول الهزيمة عند عدمه.

١٩٤) سورة الفتح: ٢٥.

١٩٥) ينظر: تفسير مقاتل، ج٣، ص ٢٥٢، تفسير الطبري، ج١١، ص٣٦٢-٣٦٣، تفسير البغوي، ج٤، ص١٨٤.

١٩٦) ينظر: المدونة الكبرىج١، ص٣٨٥، كتاب الأم،ج٤، ص٤٠٩، المبسوط،ج١٠، ص٦٤، المغني،ج١٠، ص٥٠٥.

واشترطوا الدية والرقبة فيما إذا أصيب أحد المسلمين. ولا يخفى أن هذه الشروط غير متحققة هذه الأيام، بل إنّ الحاصل خلافه، فما نراه أن السلفية هم الذين يترسون بالمسلمين وأطفالهم ونسائهم ومساكنهم، وإذا ما ضاقت عليهم السبل فروا وتركوهم، وهذا ما لم يجوزه أحد من الفقهاء والعلماء مطلقاً[١٩٧].

ثامناً: تجويز قتل النفس في سبيل الغير (الانتحاريون)

ذهب السلفية وبعض الثوريين إلى جواز قتل النفس في سبيل قتل الغير أو تدمير المنشآت والممتلكات العامة والخاصة وتخريبها.وقد بحثنا في آثار المتقدمين ومصنفات علماء المسلمين كي نجد دليلاً واحداً محرراً يمكن الاستفادة منه في جواز قتل المسلم نفسه أو تفجيرها كما يفعل الانتحاريون هذه الأيام فلم نجد، بل وجدنا ما يمنع ذلك ويفيد بأنه إلقاء للنفس في التهلكة، فمن ذلك: ما روي عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث، أنهم "حاصروا دمشق، فانطلق رجل من أزد شنوءة فأسرع في العدو وحده ليستقتل، فعاب ذلك عليه المسلمون، ورفعوا حديثه

١٩٧) ينظر:كتابنا الإيمان والكفر، ص ٢٣٩-٢٥٤.

إلى عمرو بن العاص فأرسل إليه عمرو، فرده وقال له عمرو: قال الله تعالى: ﴿**ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة**﴾"[١٩٨].وعن الحسن:" أن المسلمين لقوا المشركين فقال رجل: يا رسول الله! أشد عليهم، أو أحمل عليهم؟ فقال له رسول الله(ص): أتراك قاتل هؤلاء كلهم؟! اجلس فإذا نهض أصحابك فانهض وإذا شدوا فشد"[١٩٩]. وعن المعرور بن سويد بسند صحيح، أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: "لأن أموت على فراشي أحب إليّ من أن أتقدم كتيبتي فأقاتل حتى أقتل"[٢٠٠].وعن مجاهدأن رسول الله(ص) قال "حين خرج إلى تبوك: لا يخرج معنا إلا مقوٍ، فخرج رجل على بكر له صعب، فوقص به فمات، فقال الناس: الشهيد الشهيد، فأمر رسول الله(ص) بلالاً ينادي: ألا لا تدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يدخلها عاص"[٢٠١]. وعن يحيى بن أبي كثير قال: نهى رسول الله(ص) أصحابه أن يقاتلوا من ناحية من جبل، فانصرف الرجال عنهم، وبقي رجل، فقاتلهم فقتلوه، فجيء به إلى النبي(ص) فقال: "أبعدما نهينا عن القتال؟ فقالوا: نعم، فتركه، ولم يصل عليه"[٢٠٢].والمستفاد من هذه الأحاديث عدم جواز الإقدام على ما يكون فيه الموت حتماً لازماً، وإنما للمسلم أن يبذل طاقته في القتال مع احتمال نجاته ولو كانت نسبة هذا الاحتمال قليلة،وهذه هي حقيقة الحال في التعامل مع المشركين، فما حسبك بمن يأتي ويفجر نفسه بين المسلمين فحسب، بعد أن استحل دماءهم لمجرد مخالفتهم له بالمذهب أو الرأي، وهل هذا الفعل إلا فعل المحكمة الأولى والأزارقة أسلاف سلفية اليوم؟! وهل هذا هو التترس الذي يفتي به حشوية اليوم؟![٢٠٣].

تاسعاً: جهاد النكاح:

ماكنا نتصور أن مثل هذه الصورة من الفسق والفجور تأخذ طابعاً شرعياً، وهي أسوأ من أنكحة الجاهلية، وإلا فما الوجه في حلية نكاح امرأة يدخل عليها عدة رجال في ليلة واحدة؟! وما الوجه في إبطال حكم العدّة الواجبة بنص الكتاب والسنة وإجماع المسلمين؟! وما الفعل في مسألة اختلاط

١٩٨) تفسير ابن أبي حاتم،ج ١، ص٣٣٢ ح ١٧٤٧.

١٩٩) ينظر: مصنّف عبد الرزاق، ج ٥، ص١٧٧و ١٨٢،المحلّى، ج ٧،ص٢٩٤،كنز العمال، ج ٤، ص٤٧١.

٢٠٠) ينظر: كتاب السير، ص ٢١٣، التاريخ الصغير، ج١، ص١٩٢، مصنّف عبد الرزاق، ج ٥، ص١٧٧.

٢٠١) ينظر: سنن سعيد بن منصور، ج٢، ص١٩٤ ح ٢٤٩٤، مصنّف عبد الرزاق، ج ٥، ص١٧٧.

٢٠٢)مصنّف عبد الرزاق، ج ٥، ص١٧٦ ح ٩٢٩١.

٢٠٣) ينظر: الإيمان والكفر، ص ٢٥٤- ٢٥٦.

النسب التي شددت عليها الشريعة فيما لو علقت المرأة المنكوحة جهادياً من أحدهم؟! وإلى من ينسب ولدها؟! لاها الله!!! ومن أبشع ما قرأت في أحد مواقع التواصل الاجتماعي، أن إحداهن بعثت استفتاءً إلى أبي بكر البغدادي، مفاده: أنه يدخل عليها في الليلة عدة رجال، وأن هذه العملية أثرت عليها صحياً، وقد نصحتها طبيبتها بالامتناع عن هذا الفعل لهذا السبب، فسألته : هل تعد آثمة لو التزمت بنصيحة الطبيبة أولاً؟ ولا أعلم هل أجابها البغدادي أو لا؟ فالموقع لم يذكر ذلك.وإن تعجب فاعجب من اعتقاد الرعاع بشرعية هذا الفجور! وهو خليق بأن يسمى جهاد الفجور.هذا والله!غاية الاستخفاف بالدين،ولهم فتاوى أخرى شاذة ضربنا عنها صفحاً لسخافتها ولشيوعها بين الناس.

وفي ضوء ما تقدم تبين لنا أن معظم متبنيات السلفية ومعتقداتهم كان يقول بها المحكمة الأولى والأزارقة والنجدات وغيرهم من فرق الخوارج، بل هم من الخوارج بحسب الأحاديث النبوية المستفيضة والآثار المروية في الصحاح والسنن والمسانيد.منها: قوله (ص): "سيخرج (سيأتي) في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من قول خير البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم (يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية) فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة"[٢٠٤].وقوله (ص): "يخرج آخر الزمان (من قبل المشرق) رجال كان هذا منهم، هديهم هكذا، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، سيماهم التحليق، لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم مع الدجال، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم، هم شر الخلق والخليقة، قالها ثلاثة"[٢٠٥]. وقوله (ص) – كما عن ابن عمر–:"ينشأ نشئ يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، كلما خرج قرن قطع. قال ابن عمر: سمعت رسول الله (ص) يقول: كلما خرج قرن قطع، أكثر من عشرين مرة، حتى يخرج في عراضهم الدجال"[٢٠٦].وغير ذلك من النصوص الكثيرة،وهي واضحة الدلالة على إرادة خوارج هذه الأعصار من سلفية ووهابية، بقرينه قوله (ص): (آخر الزمان) وقوله: (لا

٢٠٤)ينظر:مسند أحمد،ج١، ص٨١و١١٣،صحيح البخاري،ج٥، ص٤٩،وج٩، ص٢٩،صحيح مسلم،ج٣، ص١١٤.

٢٠٥) رواه أحمد في مسنده، ج٤، ص٤٢١و٤٢٤، والنسائي في سننه، ج٧، ص١١٩.

٢٠٦) رواه ابن ماجة في سننه، ج١، ص٦١، ح١٧٤.

يزالون... حتى يخرج في عراضهم الدجال).والصفات الواردة في الأحاديث منطبقة عليهم بالكلية، ويزيده تأكيداً قول علي أمير المؤمنين (ع) – عندما قيل له بعد النهروان: يا أمير المؤمنين! هلك القوم بأجمعهم –: "كلا والله! إنهم نطف في أصلاب الرجال، وقرارات النساء، كلما نجم منهم قرن قطع، حتى يكون آخرهم لصوصاً سلابين"[٢٠٧].ولا يخفى أن معيار صحة إطلاق لفظ الخوارج، هو الخروج على جماعة المسلمين، وهو متحقق في مقامهم.

الخاتمة:

فيما يأتي مجمل لما أفدناه في مطالب البحث المتقدمة.

أولاً: السلفية بهذا العنوان الاصطلاحي كان عنواناً بدعياً تضليلياً،وإنما المراد به واقعاً شرذمة من المكفرة والمجسمة الذين استحلوا الدماء التي حرمها الله عز وجل.

ثانياً:بينا حقيقة الإسلام والإيمان والشرك والكفر وحدودها التي تجاوزتها السلفية،إذ عدوا كثيراً من المباحات والمرجوحات شركاً مخرجاً من الإسلام، وبينا خطأهم فيماذهبوا إليه.

ثالثاً:بينا حدود الإسلام وأركانه التي يكون بها العبد مسلماً، وحرمة تجاوزها، وتعظيم حرمة دم من نطق بالشهادتين إلا بحقه وحسابه على الله تعالى، وعدم قبول السلفية بهذه الحدود التي أقرتها الشريعة أو العمل على طبقها.

رابعاً: بينا أهم الأصول الاعتقادية والفكرية للسلفية، كتشبيه الخالق بالمخلوق، وقولهم بالجبر الخالص، واستهانتهم بالنبي (ص)، ومغالاتهم في اعتبار موجبات الشرك، ولا سيما في مسألة زيارة القبور وتجويز قتل النساء والأطفال، وتجويز التترس بالمسلمين وإن أدى إلى قتلهم، وأثبتنا خطأهم فيما ذهبوا إليه على وفق طريقتهم الاحتجاجية.

خامساً:أثبتنا أن السلفية تعد واقعاً من فرق الخوارج؛للنصوص المتكثرة المنطبقة عليهم وصفاً، وأشارت إلى أفعالهم المتحققة واقعاً، ولخروجهم على جماعة المسلمين.

والحمد لله أولاً وآخراً وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليماً كثيراً.

---

٢٠٧) نهج البلاغة، ص٩٣.

ثبت المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

١-الإبانة الصغرى، ابن بطة العكبري (ت٣٨٧هـ)،دار أطلس، الرياض، ٢٠٠١م.

٢-أخبار مكة، الأزرقي (ت٢٢٣هـ)، دار الثقافة، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ.

٣-الاعتقاد،ابن أبي يعلى الفراء (ت٥٢٦هـ)،دارأطلس الخضراء،الرياض، ٢٠٠٢م.

٤-الإيمان والإسلام،المنيري، ط/اسطنبول، ١٩٨٦م.

٥-الإيمان والكفر، جواد الورد، دار البلاغ، بيروت، ٢٠٠٥م.

٦-بيان تلبيس الجهمية،ابن تيمية(٧٢٨هـ)،مطبعةالحكومة،مكةالمكرمة، ١٣٩٢هـ.

٧-التاريخ الصغير،البخاري(ت٢٥٦هـ)،دارالوعي،حلب، ١٩٧٧م.

٨-التعريفات، الجرجاني(ت٨١٦هـ)، دار المعرفة، بيروت،٢٠٠٧م.

٩-تفسير ابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)، دار الفكر،بيروت،٢٠٠٣م.

١٠- تفسيرالبغوي(ت٥١٦هـ)،دارالكتبا لعلمية،بيروت، ١٩٩٣م.

١١-تفسيرالطبري (ت٣١٠هـ)،دار الكتب العلمية،بيروت، ١٩٩٢م.

١٢-تفسير عبد الرزاق (٢١١هـ)،مكتبة الرشد، الرياض،١٩٨٩م.

١٣-تفسير القرطبي (ت٦٧١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت،١٩٩٦م.

١٤-التفسير الكبير، الفخر الرازي (ت٦٠٦هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣م.

١٥-تفسير مقاتل (ت١٥٠هـ)،دار الكتب العلمية،بيروت، ٢٠٠٣م.

١٦-تهذيب التهذيب، ابنحجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) حيدرآباد الدكن،١٣٢٥هـ.

١٧-التوحيد، ابن خزيمة (ت٣١١هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٢م.

١٨-الجامع الصحيح، الربيع بن حبيب (ت ق ٢ هـ) دار الحكمة، بيروت، ١٤١٥هـ.

١٩-الحاوي الكبير، الماوردي (ت٤٥٠هـ) دار الفكر، بيروت،١٩٩٤م.

٢٠-رسالة إبليس إلى إخوانه المناحيس،أبو سعيد البيهقي (٤٩٤هـ)، المنتخب العربي،١٩٩٥م.

٢١-السلفية مرحلة زمنية، محمد سعيد البوطي (ت٢٠١٣م) دار الفكر، دمشق،٢٠٠٤م.

٢٢-سنن ابن ماجة (ت٢٧٣هـ) دار إحياء الكتب العربية، مصر،١٣٧٣هـ.

٢٣-سنن أبي داود (ت٢٧٥هـ) دارالجيل، بيروت،١٩٩٢هـ.

٢٤-سنن البيهقي(ت٤٥٨هـ)،دار الفكر، بيروت، د.ت.

٢٥-سنن الترمذي(ت٣٧٩هـ)،دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

٢٦-سنن الدارقطني (٣٨٥هـ)، دار الفكر، بيروت،١٩٩٤م.

٢٧-سنن الدارمي (ت٢٥٤هـ)، دار الفكر،بيروت ١٩٩٤م.

٢٨-سنن سعيد بن منصور(٢٢٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

٢٩-سنن النسائي (٣٠٣هـ) دار الجيل، بيروت، د.ت.

٣٠-السير،أبو إسحاق الفزاري (ت١٨٦هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٧م.

٣١-شرح السنة، البربهاري (ت٣٢٣هـ) دار ابن القيم، الدمام، ١٤٠٨هـ.

٣٢-شرح المواهب اللدنية،الزرقاني (ت١١٢٢هـ) دارالكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.

٣٣-شرح النووي على صحيح مسلم، النووي (ت٦٧٦هـ) دارالفكر، بيروت، ١٩٩٥م.

٣٤-الشريعة،الآجري (ت٣٦٠هـ)،دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٦م.

٣٥-الشفاء، القاضي عياض (ت٥٤٤هـ) دارالفكر، بيروت،١٤٠٩هـ.

٣٦-شفاء السقام، تاج الدين السبكي (ت٧٧١هـ)، ط /٤،١٤١٩هـ.

٣٧-الصحاح، الجوهري(ت٣٩٣هـ)، دار العلم للملايين، بيروت،١٩٨٧م.

٣٨-صحيح ابن حبان (ت٣٥٤هـ) دار الكتب العلمية،بيروت،١٩٨٧م.

٣٩-صحيح البخاري (ت٢٥٦هـ) ط / المنيرية، مصر،١٣٤٨هـ.

٤٠-صحيح مسلم (ت٢٦١هـ) ط / استانبول، ١٣٣٤هـ.

٤١-الصلاة والبشر، الفيروز آبادي (ت٨١٧هـ)، دار الكتب العلمية،بيروت،١٤٠٥هـ.

٤٢-الطبقات،ابن سعد(ت٢٣٠هـ)،دارالكتب العلمية،بيروت، ١٤١٠هـ.

٤٣-علل الشرائع،الصدوق،(٣٨١هـ) دار الحجة للثقافة،قم،١٤١٦هـ.

٤٤-علل الصحيحين،جواد الورد،دار التعارف،بيروت، ٢٠١٢م.

٤٥-العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ) المكتب الإسلامي، بيروت،١٩٨٨م.

٤٦-عمدة القاري،العيني(ت٨٥٥هـ)،دارالفكر،بيروت،د.ت.

٤٧-فتح الباري،ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)،دار الكتب العلمية،بيروت، ١٩٨٩م.

٤٨-الفهرست،النديم(ت٣٨٠هـ)،دار الكتب العلمية،بيروت، ١٩٩٦م.

٤٩-كتاب الأم،الإمام الشافعي (ت٢٠٤هـ)،دار الكتب العلمية،بيروت، ١٩٩٣م.

٥٠-كنز العمال،المتقي الهندي (ت٩٧٥هـ)،مؤسسة الرسالة، بيروت،١٩٩٣م.

٥١-لسان العرب، ابن منظور (ت٧١١هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت،١٩٩٨م.

٥٢-المبسوط،السرخسي(ت ٤٩٠هـ)،دارالمعرفة،بيروت، ١٩٨٩م.

٥٣-مجمع الزوائد، الهيثمي (٨٠٧هـ) دار الكتب العلمية، بيروت،١٩٨٨ م.

٥٤-المحلى،ابن حزم(ت٤٥٦هـ)،الطبعة المنيرية،مصر، ١٣٤٩هـ.

٥٥-المدونة الكبرى لمالك برواية سحنون (ت٢٤٠هـ) دار الفكر، بيروت،١٩٩١م.

٥٦-المستدركعلىالصحيحين،الحاكمالنيسابوري(ت٤٠٥هـ)،دارالكتبالعلمية،بيروت، ١٩٩٠م.

٥٧-مسند أبي يعلى الموصلي (ت٣٠٧هـ)، دار المأمون للتراث،دمشق،١٩٩٠م.

٥٨-مسند أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ) ط / الميمنية،مصر،١٣١٣هـ.

٥٩-مسند الحميدي (ت٢١٩هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٨م.

٦٠-مسند الطيالسي (ت٢٠٤هـ) دار المعرفة، بيروت.

٦١-مصنف ابن أبي شيبة(ت٢٣٥هـ)،دارالفكر،بيروت، ١٩٨٩م.

٦٢-مصنف عبدالرزاق (ت٢١١هـ)،المكتب الإسلامي،بيروت، ١٩٨٣م.

٦٣-المعجم الأوسط،الطبراني (ت٣٦٠هـ)،دار الحديث،القاهرة، ١٩٩٦م.

٦٤-المعجم الصغير،الطبراني،دارالكتب العلمية،د.ت.

٦٥-المعجم الكبير،الطبراني،دار إحياء التراث العربي،بيروت، ١٤٠٤هـ.

٦٦-معجم مقاييس اللغة،ابن فارس(ت٣٧٧هـ)،دارالفكر،بيروت، ١٩٩٤م.

٦٧-المغني،ابن قدامة (ت٦٢٠هـ)،المنار،مصر، ١٣٤٧هـ.

٦٨-مفردات ألفاظ القرآن،الراغب الأصبهاني(ت٥٠٢هـ)،دارالفكر،بيروت.

٦٩-المنابع المذهبية، جواد الورد،بيروت، ٢٠١٠م.

٧٠-موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول،ابن تيمية (٧٢٨هـ)دار الكتب العلمية،بيروت.

٧١-المواهب اللدنية، القسطلاني(ت٩٢٣هـ)،دارالكتب العلمية،بيروت، ١٤١٧هـ.

٧٢-الموطأ،مالك(ت١٧٩هـ)،دار الجيل،بيروت، ١٩٩٣.

٧٣-ناسخ الحديث ومنسوخه،ابن شاهين(ت٣٨٥هـ)،دار الكتب العلمية،بيروت،١٤٢٠هـ.

٧٤-النقض على بشر المريسي، عثمان بن سعيد الدارمي(ت٢٨٠هـ)مكتبة الرشد،الرياض،١٩٩٨م.